

الوقاية من العنف المنزلي و العائلي ضد النساء من خلال استراتيجيات الصحة الأسرية



النسخة العربية

الطبعة الرابعة

التنسيق والإنجاز

الوزارة العامة لولاية ساو باولو
أمانة الصحة لبلدية ساو باولو
الأمانة البلدية لحقوق الإنسان والمواطنة - SMDHC
الأمانة البلدية للمساعدة والتنمية الاجتماعية - SMADS

التعاون

القطاع الفني بمكتب المدعي العام لمكافحة العنف الأسري في العاصمة
الوزارة العامة لولاية ساو باولو
المجال التقني للرعاية الصحية الشاملة للأشخاص في حالات العنف - SMS-SP
تنسيق السياسات للمرأة / SMDHC
تنسيق الحماية الاجتماعية الخاصة - CPE / SMADS
وحدة إدارة المنتج - SEBRAE-SP
المديرية التنفيذية لحقوق الإنسان بجامعة ولاية كامبيناس - UNICAMP

تمت الترجمة والمراجعة بواسطة

أحمد فريج - جامعة كامبيناس
سامح برغلة - جامعة كامبيناس

التوضيح والتخطيط

MPSP - مركز التواصل الاجتماعي

مشروع PVDESف منصوص عليه في قانون البلديات رقم. 16,823 / 18. ولد من شراكة بين النيابة العامة ، التنسيق الصحي الإقليمي الشرقي و مراكز الدفاع و التعايش للمرأة في مدينة (Lajeado e Tiradentes, Guaianases) حصل على تقدير مشرف لجائزة Innovare XII عام 2017 ودمجها في خطة الأمن العام الوطنية . وفي عام 2019 حصل على جائزة الممارسات المبتكرة لمكافحة العنف المنزلي ضد المرأة من قبل منتدى الأمن العام البرازيلي ومعهد أفون. ويستند هذا الكتيب إلى كتيب "المرأة ، اقلب الصفحة" "Mulher, Vire a Página" الذي أعدته مجموعة العمل الخاصة لمكافحة العنف المنزلي (GEVID) وزارة ساو باولو العامة في عام 2011 وإصداراتها اللاحقة.

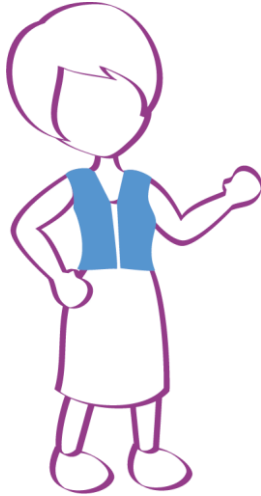
مقدمة (عرض)

كانت ترجمة هذا الكتيب إلى لغات أخرى ، إلى جانب البرتغالية ، ممكنة فقط من خلال شراكة مع مديرية حقوق الإنسان في جامعة يونيكامب UNICAMP.

تواجه المهاجرات واللجان تحديات هائلة في التغلب على العنف المنزلي والعائلي والحصول على الحقوق المنصوص عليها في قانون ماريا دا بينيا (Maria da Penha) وآليات الدعم والحماية الأخرى ، وخاصة شبكة الخدمات المتخصصة في مساعدة النساء.

التحديات لا تنبع فقط من صعوبة التواصل باللغة البرتغالية. اعتمادًا على المجتمع أو علاقات العمل أو العلاقات، تتعرض النساء المهاجرات واللجان إلى منعهن من الاتصال بالأشخاص الذين تربطهم بهم روابط عائلية وصداقة ، وكذلك من الحضور الخدمات الصحية ، المساعدة الاجتماعية ، الأمن العام ، من ضمن أمور أخرى.

الكتيب الذي بين يديك ليس مجرد مادة لخفض الحواجز التي تفرضها اللغة ، ولكنه أداة لحماية حقوقك والدفاع عنها. ستجد هنا معلومات عن الأشكال الرئيسية للعنف ضد الفتيات (الأطفال والمراهقين) والنساء البالغات والمسنات والعنف الذي يؤثر على النساء المهاجرات واللجان والسود وذوات الإعاقة والمثليات والمتحولات جنسياً. ستجد أيضاً معلومات حول كيفية الوصول إلى شبكة الخدمات العامة المجانية التي يمكن أن تساعدك على حماية نفسك والتغلب على حالة العنف ، بالإضافة إلى فصل يتناول ريادة الأعمال والقيادة النسائية. كما يتضمن هذا الكتيب الهدف المتمثل في لفت انتباه النساء إلى البعض السلوك الذي يمارسه الأصدقاء (السابقين) ، والشركاء (السابقين) ، والأزواج (السابقين) ، والآباء ، والأطفال ، إلخ.



التي تعتبر "طبيعية" ، "عادية" ، لكنها في الواقع هي عنف ويجب أن تكون كذلك محاربة. على الرغم من أن النص في الكتيب يشير إلى الرجال والنساء ، فمن المهم تذكر ذلك ينطبق قانون ماريا دا بينيا أيضاً على العلاقات المثلية بين النساء ، بغض النظر عن التوجه الجنسي.

أخيراً ، من المهم أن نقول إن هذا الكتيب هو نتيجة مشروع "منع العنف الأسرة مع استراتيجية صحة الأسرة (PVDES) ، التي وضعتها وزارة الخدمة العامة في ولاية ساو باولو وبلدية ساو باولو تحظى بدعم من الشركات الصغيرة ومتناهية الصغر في ولاية ساو باولو (سيبرا) Sebrae وتم ترجمتها أو تحديثها من خلال شراكة نشأت بالاتفاق بين وزارة الشؤون العامة وجامعة ولاية كامبيناس (يونيكامب) Unicamp . نأمل أن تساعد قراءة هذا الكتيب في توضيح الشكوك ويمكن أن تكون أداة لمواجهة العنف المنزلي والعائلي ضد النساء.

قراءة ممتعة!



المحتويات

3.....	المقدمة.....
5.....	مسألة النوع.....
6.....	مشكلة الصحة العامة.....
7.....	بيئة المخاطر.....
8.....	العنف ضد النساء في مرحلة الطفولة و المراهقة.....
9.....	العنف الجنسي يترك علامات.....
11.....	زواج الأطفال.....
12.....	دائرة العنف المنزلي.....
14.....	أشكال العنف.....
16.....	إجراء فحص.....
17.....	العنف ضد النساء المسنات.....
18.....	النساء ذوات البشرة السوداء.....
19.....	النساء ذوات الاعاقة.....
20.....	النساء المهاجرات.....
22.....	النساء المتحولات جنسيا.....
25.....	مواجهة العنف.....
26.....	تدابير وقائية.....
29.....	شبكة رعاية النساء.....
40.....	قانون ماريا دا بينيا.....
41.....	قانون ماريا دا بينيا.....
40.....	خدمات الرعاية للمهاجرين واللاجئين.....
41.....	ريادة الإناث.....
54.....	تحقيق الاستقلال المالي.....
55.....	ريادة الأعمال النسائية.....
56.....	خصائص الرياديات.....
56.....	التخطيط: الخطوة الأولى لبدء عملك.....
58.....	كوني رائدة أعمال فردية مصغرة.....
59.....	يفية إضفاء الطابع الرسمي.....
61.....	برنامج 1000 امرأة.....

مسألة النوع (الجنس)

من السهل إدراك وجود اختلافات جسدية بين الرجل و المرأة ، ولكن لكن هذه الاختلافات بيولوجية (حيوية) بطبيعتها.

ومع ذلك هناك اختلافات أخرى يمكن ملاحظتها بين الرجال و النساء :

- الرجال يحصلون على رواتب أعلى من النساء.
- النساء تقوم بأعمال منزلية أكثر من الرجال .
- الرجال يتمتعون بحرية جنسية أكثر من النساء.
- تموت النساء أكثر داخل منازلهن ، ويقتلن على يد الناس الذين يعرفونهم ، من الرجال.

تظهر هذه الأمثلة وجود عدم المساواة في القوة ، الهيبة والحرية والتقييم وما إلى ذلك بين الرجال والنساء.

هذه التفاوتات ليست طبيعية: يتم إنتاجها من العلاقات بين الجنسين ، أي منذ الخلق عبر التاريخ

السلوكيات والقوانين والتوقعات وما إلى ذلك. يعزى إلى الذكور والإناث.

وهكذا ، العلاقات بين الجنسين تتغير كثيرا وتغير الاحتمالات يعيش الرجال والنساء بحرية أكثر أو أقل ، أكثر أو أقل

غير متساو ، إلخ.

على الرغم من جميع أوجه التقدم التي حققتها النساء لا يزال العديد من الرجال يعتقدون أن لديهم "الحق" في الاعتداء على النساء وإساءة معاملتهم و اذلالهم و " تصحيح " النساء اللواتي يرتبطن بهن في المساكنة و الزواج و في الانفصال و العلاقة بين الأم و الابن .

القيمة المالية



تذكر : يعتبر العنف ضد النساء عنفا " جنسانيا" (نوع الجنس) لأنّ أساسه هو عدم المساواة في القوة بين الرجال و النساء .



هل تعلم أنّ العنف المنزلي و الأسري ضد النساء هو مشكلة الصحة العامة؟¹

- تعاني العديد من النساء اللواتي تسعى للحصول على الرعاية الصحية من الشكاوى من الصداع النصفي و التهاب المعدة و الألم على نطاق واسع وغيرها من المشاكل العنف داخل منازلهن .
- النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين 15 و 44 سنة فقدنّ العيش في حياة صحية بسبب الاغتصاب و العنف المنزلي وهنّ أكثر من حالات الناتجة عن سرطان الثدي و عنق الرحم ومشاكل الولادة ومشاكل القلب والإيدز ومشاكل التنفس وحوادث السيارات و الحرب.
- يوم غياب من 5 أيام عمل و النقص و الغياب عن العمل في العالم ناتج عن العنف الذي تعاني منه النساء داخل بيوتهن.
- كل 5 سنوات ، المرأة تفقد سنة واحدة من حياتها الصحية إذا كانت تعاني من العنف المنزلي.

العواقب الصحية للعنف على النساء فورية أو على المدى المتوسط الى الطويل

- الكدمات و الجروح الناجمة عن العنف البدني أو الجنسي .
- التلوث عن طريق الأمراض المنقولة جنسيا (الإيدز).
- الحمل الغير مرغوب فيه .
- الاكتئاب ، الاجهاد ، الأرق ، اضطرابات الأكل ، تناول الكحول أو تعاطي المخدرات .
- المشاكل الجسدية التي تزداد سوءا ، الصداع ، أسفل الظهر ، المعدة ، مشاكل الحركة و التنقل.
- محاولات الانتحار .



بيانات منظمة الصحة العالمية متاحة في الرابط :

<http://www.cartamaior.com.br/?/Editoria/Direitos-Humanos/Violencia-contra-a-mulher-um-problema-de-saude-publica/5/15366>

لا بد أنك لاحظت بالفعل أن:

غالبا ماتعاني النساء من العنف من أشخاص يعيشون معهم أو مع من لديهم صلة عاطفية أو قرابة ، صديق عاطفي (حبيب) ، شريك سابق ، أب ، عم ، جد ، زميل في العمل الخ..

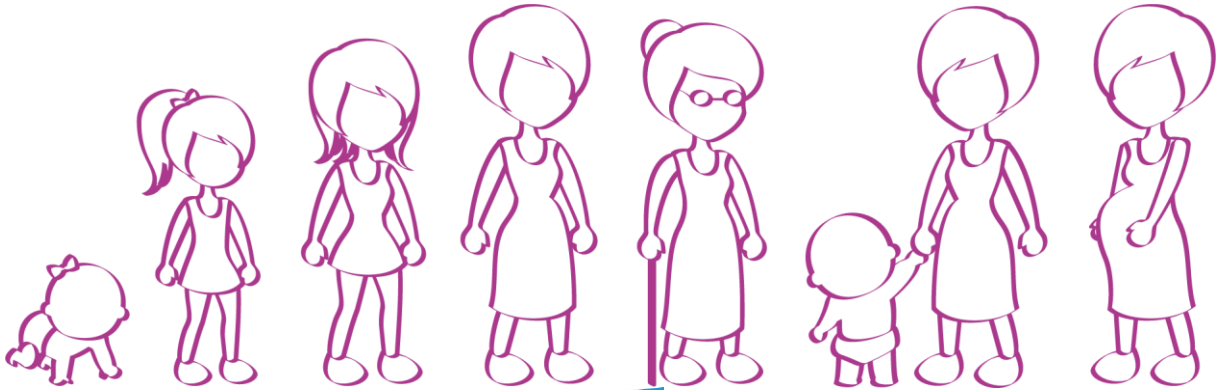
و لذلك فان كثيرا من الاحيان ما تشكل البيئة المنزلية العائلية أكثر خطرا على النساء.



الرجال يعانون أيضا من العنف، ومع ذلك ، العنف شائع يمارسه أشخاص مجهولون أو ليس لديهم روابط عاطفية معهم ، في الأماكن العامة (معارك بين المشجعين ،

في الحانات) ، في حركة المرور (حوادث السيارات) ، الخ. بالكاد من الصعوبة أن ترى رجلاً: يعيش خائفاً من الهجمات العنيفة من شريكه (السابق) ؛ يخشى ألا يتمكن من حماية أبنائه ؛ يخاف من الانفصال وينتهي به المطاف بالموت لعدم وجود حماية.

لسوء الحظ ، يطال العنف أيضا النساء في أماكن مختلفة (المضايقات في مكان العمل ، النقل العام ، وما إلى ذلك) ، بغض النظر عن الطبقة الاجتماعية و الدين والميل الجنسي والمستوى التعليمي والعرق ، وفي جميع مراحل دورات حياتهن الطفولة ، المراهقة ، مرحلة البلوغ ، شيخوخة ..





العنف ضد النساء في مرحلة الطفولة وسن المراهقة

الأشكال الرئيسية للعنف ضد المرأة من استغلال والانتهاك الجنسي عندما لا تزالن أطفالاً أو مراهقات : الاستغلال الجنسي : هو استخدام الأطفال و المراهقين لأغراض جنسية لغرض الحصول على المال أو أشياء ثمينة تنطوي على المواد الاباحية و الاتجار بالأطفال و المراهقين و السياحة الجنسية الخ... الاعتداء الجنسي: هو فعل أي شخص يستخدم علاقة قوته ، المودة أو الثقة لإرغام الأطفال و / أو المراهقين على الأفعال المثيرة أو التي لا يستطيعون تمييزها أو الموافقة عليها أو على المقاومة. ويمارسها عموماً الناس الذين يشاركون في المعيشة مع الطفل أو المراهق (والوالدين ، الأعمام ، الأجداد ، أبناء العم ، الأشقاء ، إلخ). يتضمن التلاعب بالأعضاء التناسلية ، الجنس الفموي ، ومشاهدة للمواد الإباحية ، إلخ

📌 في البرازيل يتم ارتكاب أكثر من 70% من حالات الاغتصاب ضد الأطفال و المراهقين .

📌 89% من الأطفال و المراهقين الذين يعانون من العنف الجنسي هن من الإناث .

📌 نادراً ما يكذب الطفل و يخفي الحقيقة عن حالة الاعتداء الجنسي في 94% من الحالات العنف الجنسي التي حدثت بالفعل .

توجد في مدينة ساو باولو خدمات عامة ومجانية ومتخصصة لمساعدة الأطفال والمراهقين ضحايا العنف الجنسي ، وكذلك عائلاتهم. للوصول إلى هذه الخدمات ، من الضروري البحث عن مركز المرجع المختص للمساعدة الاجتماعية (CREAS).

تحذير

إذا لم يكن هناك CREAS في منطقتك أو الحي الذي تعيش فيه يمكنك أيضاً البحث عن أقرب وحدة للرعاية الأولية (مركز صحة) لطلب الدعم أو التوجيه.

كيف تدرك ما إذا كان الطفل / المراهق في حالة العنف الجنسي؟

لاحظ إذا :

- 👤 يظهر سلوك جنسي غير مناسب للعمر.
- 👤 يظهر سلوك انطوائي.
- 👤 يظهر مخاوف (غير مبررة) من الأشخاص و الأماكن .
- 👤 يظهر تغيرات في عادات الأكل ، النوم ، الأداء المدرسي .
- 👤 يقوم بالرسومات أو النكات الجنسية التي تشير الى العنف .
- 👤 يسلك سلوك التدمير الذاتي (القرصات ، الخدوش ، قص شعر بطريقة مختلفة) .
- 👤 يظهر علامات جسدية مثل الألم و جروح بدون تفسير في الأعضاء التناسلية .
- 👤 ظهور مع (هدايا) أو أموال ولا يفسر مصدرها.

إنذار! قد يكون وجود هذه العلامات مرتبطاً ب عوامل أخرى. على أي حال ، من المهم ألا تكون وحده ، لا تضغط على الطفل / المراهق أو تعرضه للعائلة والأصدقاء. اطلب المساعدة من مختص! سيساعدك / في التعامل مع الموقف





وفقا للقانون:

أي علاقة جنسية بفتاة تحت 14 سنة من العمر تعتبر جريمة اغتصاب الضعفاء ؛
كل حمل ناتج عن عنف جنسي ، أي اغتصاب ، يمكن إيقافها. وهو حق يُعرف بالإجهاض القانوني.
لمزيد من المعلومات ، ابحث عن أقرب UBS.

من المهم أن تعرف!

جميع خدمات الصحية : UBS ، الوحدات المتنقلة والمستشفيات ، على استعداد للتعامل مع حالات العنف الجنسي ضد الأطفال و المراهقين و النساء البالغات ، للحصول على هذه الخدمة ، ليس كذلك ضروري التسجيل أو تقديم تقرير للشرطة. وذلك لأن الأهم في المجال الصحي رعاية الضحية وإجراء الفحوصات وتقديم دواء وقائي للحمل والأمراض المنقولة جنسيا خلال 72 ساعة بعد عنف.



"زواج الأطفال": انتهاك حقوق الإنسان للفتيات بالإضافة إلى

الاستغلال الاعتداء الجنسيين ، يعتبر زواج الأطفال أيضًا مظهر من مظاهر انتهاك حقوق الإنسان للفتيات ، لأنه في الواقع يقطع حقوقهن الطفولة / المراهقة ويضعهن في خطر كبير ضعف.

ما هو؟ و اج الأطفال هو ترابط (اتحاد) علاقة زوجية الذي يكون فيها أحد الشريكين دون سن 18 عاما". وتؤثر بشكل رئيسي على النساء

البرازيل هي رابع بلد في العالم والأولى في أمريكا اللاتينية في زواج الأطفال و 36% من مجموع الإناث يتزوجن دون سن 18 عاما ومجموعهم 15 مليونا سنويا .³

الفتيات لسن نساء صغيرات هن أطفال و مراهقات في مرحلة النمو .

زواج الأطفال : هو متجذر في عدم المساواة بين الجنسين ويعتبر عنفا لحقوق الانسان لأنه يعطل فعليا" طفولة الفتيات. لتسهيل الاجتماعي يسمح بتواجد زواج الأطفال عامة للأسباب التالية :

- ✍ فكرة أنها فرصة للفتاة للخروج من حالة الفقر .
- ✍ الحاجة الى تخفيف تكلفة الأسرة من التعليم و رعاية الطفل .
- ✍ تأثير القيم الأبوية مثل مصير المرأة هو الزواج و الأمومة .
- ✍ الاعتقاد أنّ الزواج في وقت مبكر هو وسيلة للاستقامة الفتاة و السيطرة على حياتها الجنسية .
- ✍ الرغبة في حماية شرف العائلة عندما تصبح الفتاة حامل .

بعض عواقب زواج الأطفال هي:

- ✍ الحمل غير المرغوب .
- ✍ الحمل مع خطر كبير على صحة الأم والطفل .
- ✍ مخاطر أكبر لتترك المدرسة و صعوبة العودة الى الدراسة .
- ✍ انخفاض قدرة المرأة على الحصول على عمل و الاستقلال المادي .
- ✍ زيادة التعرض للعنف المنزلي . بموجب القانون تعتبر أي علاقة دون سن 14 عاما جريمة اغتصاب المستضعف .

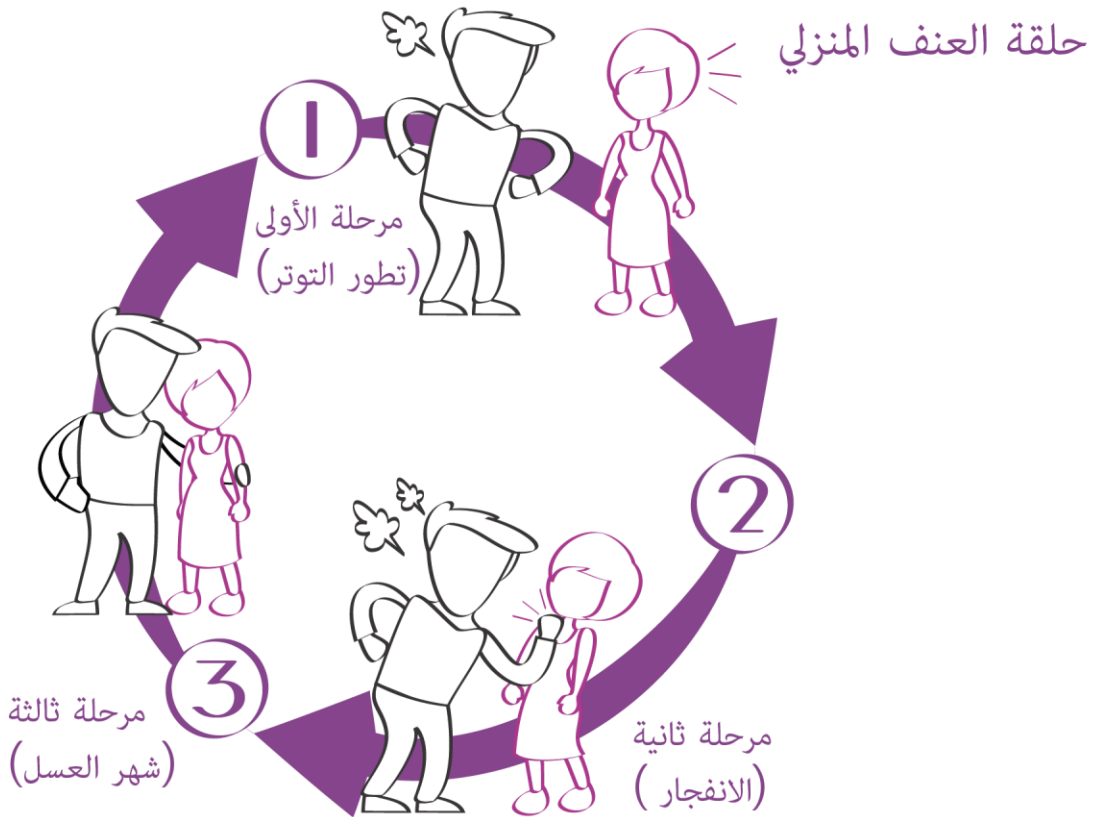
³ <http://nacoesunidas.org/brasil-tem-maior-numero-de-casamento-infantis-da-america-latina-e-o-4o-mais-alto-do-mundo>



العنف ضد النساء والشابات و البالغات

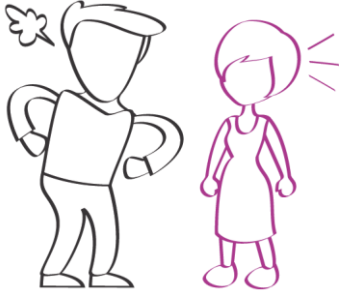
عندما تبدأ النساء في المواعدة أو يقررن العيش مع الشخص الذي تربطهم به علاقة رومانسية ، فإن أكثر أشكال العنف المتكررة هي تلك التي يرتكبها شريكهم أو الشريك السابق .

عادة ما يتطور هذا العنف في شكل حلقة (دائرة) :



WALKER, Lenore E. The battered woman. NY: Harper Perennial, 1979.

حلقة العنف الأسري و المنزلي ضد النساء



مرحلة 1 - تطور التوتر : يظهر الشريك مرتكب العنف سلوكا تهديدا و عنيفا ويهين شريكه ويلعنه (الشتيم) ويدمر الأشياء المنزلية وما الى ذلك ، تشعر المرأة بأنها مسؤولة عن سلوك شريكها وتبحث عن مبررات لسلوكه (لقد كان متعبا) كان في حالة سكر ، مريض الخ...

مرحلة 2 - الانفجار : يرتكب الشريك اعتداءات بدنية و لفظية وتبدو أنها خارجة عن نطاق السيطرة وتشعر المرأة أنها هشة ، في حالة صدمة ، وتعتقد أنها لم تعد تسيطر على الموقف ، هذه المرحلة التي عادة" ما تتطلب المساعدة (في مركز الشرطة و المستشفيات ، الخ...)



مرحلة 3 - شهر العسل : يقول الشريك أنه آسف ويسأل ويطلب فرصة جديدة ، ويصبح راعي وحنون ويعد بتغيير السلوك ويصبح (رجلا جديدا) ، تؤمن المرأة بتغيير الشريك وتصبح واثقة من أن حوادث العنف لن تتكرر.

تدرجيا، يبدأ التوتر بين الزوجين في التراكم مرة أخرى ، وتبدأ الدورة مرة أخرى كل دورة جديدة يزداد العنف سوءا وقد تكون المرأة في خطر أكبر.



في العلاقة مع الحبيب السابق ، الشريك السابق ، الزوج السابق ، يمكن أن تعاني النساء من أشكال مختلفة من العنف :

العنف النفسي : إظهار الغيرة المفرطة ، محاولة السيطرة على أنشطة المرأة ، الاعتداء عليها لفظيا و السيطرة على صداقاتها ، الابتعاد عن الأقارب و الأصدقاء و الإذلال ، مطاردة ، تهديد ونعتها بالمجنونة .

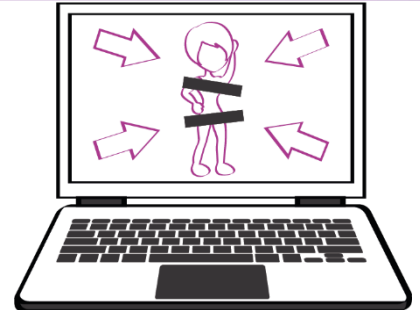
العنف الأخلاقي : الإساءة (الشتم و السب) ، (إغصاب المرأة ونعتها بالعامرة ، وقحة ، متسكعة)
الافتراء (قول أن المرأة قد سرقت ، ارتكبت جرائم) تشويه السمعة (اتهام المرأة بالخيانة أو انها لن تكون أم صالحة , الخ)

العنف الجسدي : الصفع ، الهز ، الضرب مع القبضة أو أي شيء آخر ، الخنق ، الحرق ، ركل ، الجرح بالأسلحة أو أشياء أخرى ، التعذيب .

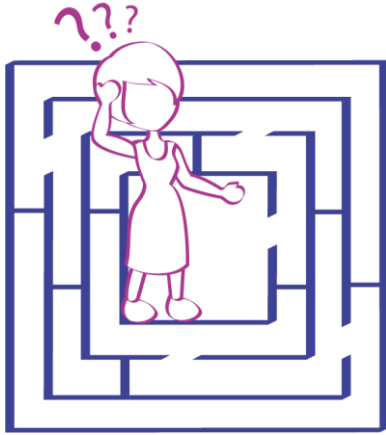
العنف الجنسي : اجبار على الجماع الجنسي من خلال التهديد أو التخويف أو استخدام القوة البدنية ، اجبار وفرض أعمال جنسية غير مرغوب فيها مع الآخرين أو أمام الآخرين ، منع استخدام وسائل منع الحمل (الواقي الذكري ، حبوب منع الحمل وما إلى ذلك) وإجبارهن على مشاهدة الأفلام الإباحية ، الحمل القسري ، الإجهاض القسري..

العنف المورث : اتلاف المستندات ، هدم الأدوات أو مواد العمل ، افساد الصور ، تحطيم الهاتف النقال ، و أشياء شخصية أخرى ، تمزيق الثياب الخ...

العنف في البيئة الافتراضية (شبكة الانترنت) : اهانة ، إذلال ، تهديد ، ازدراء الخ من خلال الشبكات الاجتماعية ، البريد الإلكتروني ، الصفحات الانترنت الخ وأيضا ينطوي على النشر / الكشف عن صور أو مقاطع فيديو خاصة من دون موافقة المرأة .



إنّ التكرار المستمر لـ " حلقة العنف المنزلي " قد يدفع المرأة إلى الاعتقاد بأنّها لا تسيطر على الحالة العنف و أنّها لا تستطيع تجنب العدوان الذي يمارسه شريكا أو شريكها السابق وذلك يمكن أنّ يجعلها تشعر بالعجز و الاعتقاد بأنه لا يوجد مخرج لهذه الأسباب وغيرها ، قد تكون المرأة في علاقة عنيفة لفترة طويلة وقد تجد صعوبة في طلب المساعدة .



من الضروري فهم أنّ صعوبة التصرف أو الرد ليس خطأ المرأة !

تتداخل العديد من العوامل في عملية صنع القرار :
الأمل في أنّ يغير الشريك السلوك ، والاعتماد العاطفي ، و المادي ،
و رغبة الأطفال في العيش مع الأب و الضغط الاجتماعي في الحفاظ على الأسرة .

انتباه !

في كثير من الحالات تكون لحظة الانفصال هي الأكثر خطرا للمرأة ، غالبا ماسيقول الشريك السابق: اذا لم تكوني لي ، فلن تكوني مجددا لأي شخص آخر ، أو مطاربتها أو اجراء العديد من المكالمات الهاتفية كل يوم أو إرسال رسائل متعددة على شبكات التواصل الاجتماعي .

في كل هذه الظروف من المهم للغاية الحصول على المساعدة المختصين لوضع خطة أمنية و التغلب على حالة العنف .

(عناوين شبكة الخدمة والتواصل هم في الصفحة 29)



قم بإجراء هذا الفحص!
يمكن أن تساعدك على معرفة ما إذا كنت في حالة عنف أو إذا كان هناك شخص تعرفه في هذا.
(أشْر ب (x) عندما تكون الاجابة بنعم)

- ☐ هل يسيطر أو يحاول السيطرة على نوع الملابس التي ترتديها ؟
- ☐ حاول أن يعزلك عن عائلتك أو اصدقائك ؟
- ☐ هنالك غيرة مفرطة أو تخيل للخيانة ؟
- ☐ يتحكم بمواعيدك ؟
- ☐ يقول أن ليس من الضرورة أنْ تعملي أو تدرسي ؟
- ☐ التحكم بالاتصالات في هاتفك ؟
- ☐ هل لديه كلمة سر لبريدك الإلكتروني أو شبكات الاجتماعية ؟
- ☐ يتحكم بالراتب الشهري أو الأرباح الخاصة بك ؟
- ☐ هل لديك الخوف أو خفت مسبقا في البقاء معه وحيدة ؟
- ☐ هل سبق و أنْ هاجمك بأفعال أو كلمات أمام أشخاص أو سلطات أخرى ؟
- ☐ هل أصبحت المشاحنات أو الحجج أكثر تواتر و تكرارا ؟
- ☐ خلال المشاجرات أو المناقشات هل يبدو عليه أنه خارج السيطرة ؟
- ☐ هل هو متورط مع منظمات اجرامية ويلمح الى أنْ هنالك شخص ما سيقوم بعمل قذر له ؟
- ☐ هل يقول أنه لا يخاف من القبض عليه ؟
- ☐ عندما تحاولين الانفصال ، فإنه لايقبل ويطاردك في المدرسة أو الكلية أو العمل أو في المنزل ؟
- ☐ إذا انفصلتم فعلا ، فهل يصّر كثيرا على استئناف العلاقة ؟
- ☐ هل يقول إذا لم تكوني لي ، فلن تكوني مجددا لشخص آخر ؟
- ☐ سوء المعاملة أو قتل حيواناتك الأليفة ؟

النتيجة : إذا أجبت بنعم على أي من هذه الأسئلة ابحثي عن شبكة الخدمة المتخصصة .
(العاوين في الصفحة 29)

العنف ضد النساء المسنات

عندما تصبح النساء متقدمات في السن فإن شركاؤهم و بناتهن وبالأخص أولادهن من أكثر الأشخاص مشاركة وممارسة العنف ضدهم .

في هذه المرحلة من الحياة تتعرض المسنات الى :

- للإذلال ، الشنائم .
- الابتزاز لمنح أولادهن المال ، وخاصة للكحول و المخدرات .
- الإهمال (الجفاف أو سوء التغذية أو سوء النظافة ، تقرحات ، وطفح جلدي ، الملابس الغير ملائمة للمناخ) الخ
- الانفاق أو الاحتفاظ بالراتب الشهري التقاعدي أو أي أرباح أخرى .
- سوء المعاملة المالية (رفض شراء الأدوية ، و المواد الغذائية) رفض توظيف متخصص لتقديم الرعاية الخاصة الخ
- الاعتداءات الجسدية .
- الاعتداءات الجنسية من بين أمور أخرى...



يجوز ابلاغ النيابة العامة و المجلس البلدي للمسنين عند تحديد أي من الحالات المذكورة أعلاه.

تعد المراكز المرجعية المتخصصة الاجتماعية (CREAS) و الوحدات الصحية الأساسية (UBS) أماكن أخرى يمكن الحصول على الدعم والتوجيه من خلالها .
تضم مدينة ساو باولو أيضا ثمانية مناطق متخصصة لحماية المسنين .

(العناوين في الصفحة 29)



اضافة الى العنف الذي يتخطى دورات حياة المرأة المختلفة (الطفولة و المراهقة والبلوغ والشيخوخة) ستلاحظ أن الطبقة الاجتماعية ولون البشرة و الحالة الجسدية و التوجه الجنسي و الهوية الجنسية تولد أشكالاً معينة من العنف أو تفاقم ضعف عند المرأة .

النساء السوداوات

إن الجنس و العرق ، و الرجولة و العنصرية ، هي عناصر أساسية لفهم العنف ضد النساء السوداوات و ارتفاع معدلات قتل الإناث (قتل النساء) التي تقطعت مساراتهم.



بين عامي 2006 و 2026 ، ارتفع معدل قتل الإناث بين النساء السود بنسبة 15.4% بينما كان هناك انخفاض بنسبة 8% بين النساء غير السود ، في عام 2016 ، كان معدل الانثوي للنساء السود اعلى بنسبة 71% من النساء غير السود .⁴

بالإضافة الى معدلات الوفيات المرتفعة ، كشفت دراسة أجراها Geledés (Instituto da Mulher Negra) بالشراكة مع بعض مراكز الدفاع عن النساء و التعايش CDCMS في ساو باولو ، أن لون البشرة كان أداة مهمة لتقديم الإذلال ، تجريد المرأة من السيطرة والإبقاء على السيطرة والسلطة على المرأة السوداء ، سواء في العلاقات الشخصية أو المؤسسية (بين المرأة و الخدمات و المؤسسات العامة و الخاصة)

⁴ المصادر : ملف النساء السوداوات مركز الخدمة و الاجابة اتصل على 180 ، IPEA 2014 / مذكرة فنية و منتدى السلامة العامة البرازيلي عام 2017 - صورة من العنف ضد الرجال و النساء السود .

انتباه !

في ولاية ساو باولو ، يسمح القانون 2010/14187 بتطبيق العقوبات على أي شخص ، مادي أو قانوني - بما في ذلك الوكلاء العموميين - الذين يمارسون أعمال التمييز العنصري . وتشمل العقوبات : الإنذار ، ودفع الغرامات ، والعقوبات الادارية للموظفين العموميين ، وتعليق و الغاء رخصة الدولة للعمل (فيما يتعلق بالكيانات القانونية) .

إذا تعرضت للتمييز بسبب لون بشرتك او تعرف شخصا ما ، فمن الممكن تقديم الشكوى و الحفاظ على عدم الكشف عن هويتك من خلال الموقع الالكتروني لوزارة العدل والمواطنة :

<http://justica.sp.gov.br/index.php/contato/denuncia-online/>

النساء ذات الاعاقة الجسدية⁵

تشير التقديرات إلى ان 40% من النساء المصابات بنوع من الاعاقة قد عانين بالفعل من العنف المنزلي ، وعادة ما يمارسه شركائهم أو شركاؤهن السابقون ، وأفراد الأسرة و / أو مقدمو الرعاية ' أي الأشخاص الذين لديهم رابطة عاطفية معهم .

بالإضافة الى العنف تواجه النساء ذوات الاعاقة اثار الوصم و التحيز ويطلق عليهن "غير طبيعي" و "معوق" و "غير قادر" . تلك الجرائم ، بالإضافة الى توليد الكثير من المعاناة و إخفاء جميع القدرات و الإمكانيات التي تمتلكها النساء ذوات الاعاقة .



⁵ معلومات من منصة Compromisso e Atitude



غالبية الخدمات العامة ليست لديها حتى الآن تعديلات على إمكانية الوصول لمقابلتهن حتى بالنسبة الى المواد الاعلامية حول العنف المنزلي والعائلي ليست

ليست مكيفة تماما لتلبية خصوصيات الإعاقات المختلفة (البصرية ، سمعية ، فكرية ، الخ) ، كما يوجد نقص في المهنيين المدربين لمساعدة النساء ذوات الاعاقة . كمثال ، يمكنك أن تتخيل مدى الصعوبة التي يجب أن تواجهها المرأة التي تعاني من اعاقة جسدية أو ضعف الحركة لاجراء فحص أمراض النساء ، لأن جداول الفحص غير ملائمة ، أو مع ذلك الصعوبات التي تواجهها امرأة تعاني من فقدان السمع لتسجيل تقرير الشرطة عندما لا يكون هناك مهنيون يتحدثون لغة الإشارة LIBRAS البرازيلية . في مدينة ساو باولو تخصص بعض الخدمات و مراكز الشرطة لتقديم هذه الخدمة للعامة . (العناوين في الصفحة 29)

النساء المهاجرات أو اللاجئات .



لا يقتصر الأمر على عوائق اللغة و الثقافة عند الاضطرار الى اعادة الحياة في بلد آخر ، تختلف عاداته و قواعده و علاقاته الاجتماعية ، مما يمنع المهاجرات و اللاجئات من الإبلاغ عن العنف المنزلي و الاسري ، يعتمد الكثير منهم اقتصاديا على شركائهم ، أو يحتفظون بوثائقهم الشخصية الخاصة بهم مما يجعل من الصعب الوصول الى سوق العمل وخدمات الصحة العامة و المساعدة الاجتماعية و التعليم .

و ما الى ذلك من المهم أيضا أن تضع في اعتبارك أنه ليس لدى جميع بلدان المنشأ لهؤلاء النساء تشريعات لمكافحة العنف ضد المرأة و لهذا السبب غالبا ما يظهر قانون Maria da Penha على أنه "جديد"(خبر) يمكن أن تساعد ترجمة القانون الى عدة لغات على معرفة الحقوق المتوقعة و المطالبة بها ، العوائق التي تنشأ في هذا السياق هي غياب المهنيين الذين يتحدثون اللغة الاصلية للمرأة ، مما يعيق تحديد مطالبهم و اعتماد التدابير ، و التحيز الموجود في المجتمع و المؤسسات.

بهذه الطريقة تجدر الإشارة أنه :

- 👉 قانون Maria da Penha مخصص لجميع النساء على الأراضي البرازيلية .
- 👉 بغض النظر عن الجنسية و الوضع في البلد يحق للمهاجرات أو اللاجئات البحث عن وحدات الشرطة للإبلاغ عن العنف الذي يعانين منه .
- 👉 بإمكانهن طلب التدابير الوقائية المنصوص عليها في قانون Maria da Penha .
- (المعلومات عن تدابير الحماية في الصفحة 21)
- 👉 للنساء المهاجرات أو اللاجئات الحق في الترحيب بهن ورعايتهن في شبكة النساء في حالات العنف .

توجد في مدينة ساو باولو خدمات متخصصة في خدمة السكان المهاجرين ، مثل مركز المرجع والخدمات للمهاجرين CRAI

(العناوين في الصفحة 40)



المثليات و النساء المتحولات جنسيا

النساء المثليات اللواتي يتم تحديدهن من خلال جنس الاناث اللواتي ينجذبن الى أو لديهن علاقات عاطفية مع أشخاص من نفس الجنس. المتحولات جنسيا هنّ أشخاص لديهم قناعة أنهن من جنس الاناث عند الولادة أو تمّ تعيينهن على أنهم ينتمين الى نوع أو جنس ذكوري.

إن النساء المثليات و المتحولات جنسيا" هدف لسلسلة من العنف القائم على التمييز و التحيزات التي توصم هوياتهن الجنسية و توجههن الجنسي و علاقتهن العاطفية ، انهن يعانون من العنف في المجال الخاص (الاسرة ، المجتمع ، الاصدقاء) وكذلك في الأماكن العامة (المدرسة ' مكان العمل ، الخدمات الصحية ومراكز الشرطة الخ..).

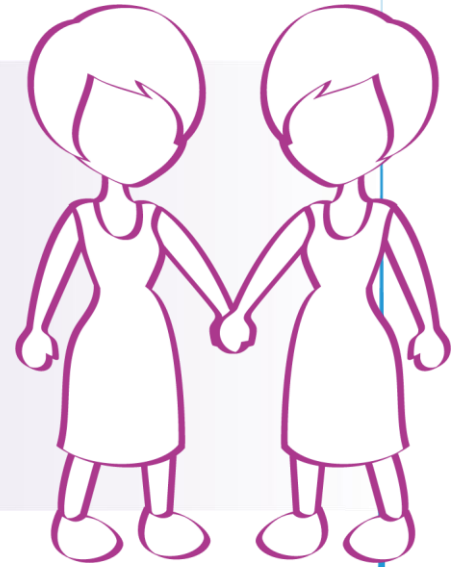
تعاني الكثير من النساء المثليات من العنف الجنسي ، الذي يرتكبه غالبا أفراد الاسرة أو المعارف لجعلهن "يتعلمن أن يحبن الرجال أو "أن يصبحن نساء على أي حال " .

هناك عنف منزلي و عائلي في العلاقات بين المثليات ، هذا لان علاقات الحب يمكن أن تتأثر بالقيم الجنسية و الرجولية و النزاعات حول السلطة و المساحة ، بغض النظر عن الجنس /النوع الأشخاص .

تواجه النساء المتحولات جنسيا مخاطر صحية عندما لايتلقين رعاية طبية و نفسية و اجتماعية كافية للعلاجات الهرمونية ، واستخدام الادوية و حتى العمليات الجراحية مثل تغيير الاعضاء التناسلية ، كما يتعرضون للعنف الجسدي والجنسي من قبل شركائهم ، أو في الأماكن العامة من قبل أشخاص مجهولين ، وعدم احترام الناس و المؤسسات عندما لا يعترفون باسمهم الاجتماعي أو عندما يتم منعهم من استخدام حمام النساء.

انتباه!

ينطبق قانون Maria da Penha على كل من الزيجات المثلية الانثوية (العلاقات العاطفية بين المثليات) وحماية النساء المتحولات جنسيا" من ضحايا العنف المنزلي و الاسري.



لدى مدينة ساو باولو سياسات تنوع للترحيب بالسكان LGBT+ (المثليين و المثليات والمتحولين جنسيا و مغايري الهوية الجنسية ومزدوجي الميول الجنسي الخ) و الاستماع اليهم و توجيههم الى الخدمات الأكثر ملائمة حسب الطلب المقدم ، في مجال الصحة هناك عيادة خارجية للصحة المتكاملة للسكان المتحولين جنسيا ، والمخنثين والتي تقدم : المراقبة الطبية مع طبيب الغدد الصماء ، طبيب نفسي وطبيب أمراض النساء و مختص نفسي و اجتماعي.

يوجد في مركز المساعدة الاجتماعية مركز المراجع و الدفاع عن التنوع CRD الذي يقدم الدعم والإرشاد للأشخاص المثليين في حالات التهديد أو انتهاك الحقوق الناتجة عن التمييز و العنف بسبب التوجه الجنسي

، هناك أيضا مركز استقبال خاص للنساء المتحولات اللواتي يعشن في الشوارع . هذه الخدمة تعمل 24 ساعة وتقدم 30 مكانا.



يمكنك العثور على عناوين هذه الخدمات المتخصصة ومراكز الشرطة في الصفحة 29.

ينص قانون الولاية 10.948 / 2001 على تطبيق العقوبات على الأفراد و الكيانات الحكومية بمن فيهم المسؤولون الحكوميون الذين يتصرفون بطريقة تميز ضد المثليين والمثليات و مزدوجي الميول الجنسي و مغايري الهوية الجنسية و من بين العقوبات : التحذير ، ودفع الغرامات ، والعقوبات الادارية للموظفين العموميين ، وتعليق و انتهاء رخصة الدولة للعمل (فيما يتعلق بالكيانات الحكومية) .

إذا كنت قد تعرضت للتمييز بسبب ميولك الجنسية أو تعرف شخصا ما بإمكانه تقديم الشكوى ، بما في ذلك عدم الكشف عن هويته ، من خلال موقع وزارة العدل والمواطنة على:
<http://justica.sp.gov.br/index.php/contato/denuncia-online/>

انتباه !

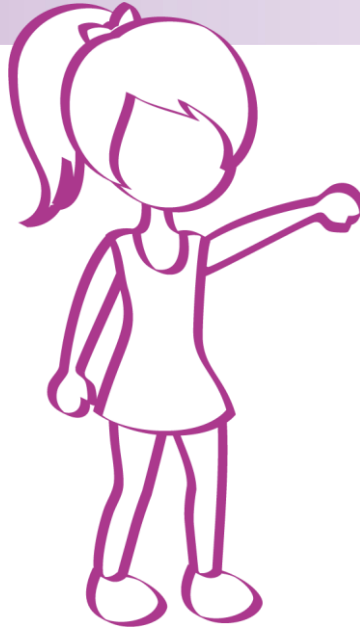
هناك شكل من أشكال العنف أقل نقاشا اجتماعيا وأكثر خطورة على الآخرين ، يؤثر على النساء السوداوات و المعوقات و المهاجرات و اللاجنات و المثليات و المتحولات : العنف المؤسسي ، وهو يتكون من سوء الخدمة أو الفشل في خدمة النساء في حالات العنف من قبل المؤسسات (خاصة المؤسسات العامة) مثل مراكز الشرطة والمستشفيات والملاجئ ، الخ . للإبلاغ عن العنف المؤسسي ، يمكنك الاتصال بمكتب المدعي العام أو الاتصال بمركز "180" للمرأة في حالة العنف .

كيف تواجه وتتغلب على موقف العنف المنزلي والعائلي؟

بالإضافة الى الحصول على الدعم و التوجيه في الخدمات المتخصصة مثل مراكز المراجع النسائية ومراكز الدفاع عن المرأة و المراكز المرجعية للمساعدة الاجتماعية المتخصصة ، تتمتع المرأة أيضا بالحقوق التي يكفلها قانون Maria da Penha (القانون رقم 06/11.340) .

الهدف الرئيسي من هذا القانون هو كبح ومنع العنف المنزلي و الأسري ضد جميع النساء ، من خلال عمل أجهزة النظام القضائي و الأمن العام و شبكة الخدمات المتخصصة و غيرها .

ومن بين الابتكارات الرئيسية لقانون Maria da Penha تدابير الحماية العاجلة (المادتان 22، 23 و 24 من القانون) التي طبقها القاضي في غضون 48 ساعة بعد طلب المرأة أو المدعي العام أو محامي الدفاع العام . التدابير الوقائية هي :



- ١٤٦ ابعاد المعتدي عن المنزل أو مكان الإقامة أو مكان إقامته مع الضحية.
- ١٤٦ حظر (منع) الاتصال بالضحية بأي وسيلة (الهاتف ، الشبكات الاجتماعية ، رسائل البريد الإلكتروني) مع أقارب أو شهود الضحية.
- ١٤٦ حظر الاقتراب من الضحية أو أقاربه أو شهود الضحية ووضع حد أدنى للمسافة .
- ١٤٦ حظر الذهاب إلى الأماكن المعينة لحماية الضحية (مكان العمل ، مكان الدراسة ، الخ.)

بعض القضاة والقضائيات منحوا تدابير وقائية منع مرتكب العنف من الكشف و / أو المشاركة الشبكات الاجتماعية أو أي وسائل أو صور و / أو مقاطع فيديو حميمة أخرى أنتجت خلال العلاقة التي لم تعطي المرأة الأذن بالكشف.



كيف تطلب الإجراءات وقائية؟

إذا كنت في حالة عنف أو تعرف شخصا ما ، فمن المهم أن تعرف أنه بإمكانك طلب تدابير الحماية : إعداد نشرة التسجيل في لحظة حدوث معاناة العنف ، أو في اي لحظة في مركز الشرطة ، أو في مكتب المدعي العام ، أو حتى من خلال محام.

في مدينة ساو باولو ، يمكن منح تدابير وقائية لصالح الأطفال والمراهقات البالغات والمسنات شريطة أن يكون الشخص الذي ارتكب العنف لديه علاقة عائلية / أو عاطفية / أو منزلية مع الضحية ، لذا على سبيل المثال ، إذا كنت أمًا لطفلة ضحية للعنف أو إذا كنت بالغة / كبيرة في السن وتعاني من العنف من جانب طفلك ، يمكنك تقديم طلب "الحماية".

كيف تعرف نتيجة طلب التدابير الوقائية؟

سوف يذهب موظف من العدل إلى العنوان الذي تحدده عند طلب تدابير الحماية ليعطيك نسخة من قرار القاضي. إذا لم تستلم هذه النسخة ، فيمكنك استردادها من كاتب العدل لمحكمة العنف المنزلي من المنتدى الذي تم إرسال طلبك (أنت تجد عناوين المنتديات بداية من الصفحة 29).

كما يقوم مأمور المحكمة بتسليم نسخة من القرار لمرتكب العنف. أنت ليس عليك تحذيره.

ماذا لو تم رفض طلب التدابير الوقائية؟

إذا لم يتم منح تدبير الحماية واستمر وضع العنف ، يمكنك البحث عن مركز الشرطة أو النيابة العامة لمكافحة العنف الأسري للإرشادات و طلب جديد.

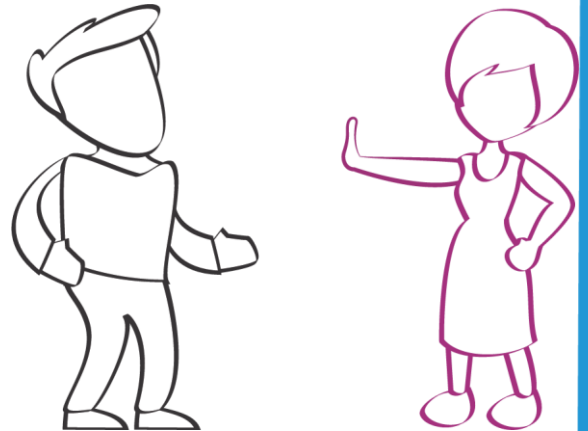
ماذا لو تم خرق الإجراء الوقائي؟

يعتبر عدم الامتثال لتدابير الحماية جريمة بموجب قانون Maria da Penha ويمكن أن يؤدي إلى القاضي بإصدار القبض على مرتكب العنف. الجدير بالذكر أنه في حالة السجن في أمر أثيم ، فقط القاضي يمكنه أن يمنح الكفالة.

من يشرف على تدابير الحماية؟

يوجد في مدينة ساو باولو برنامج "Guardiã Maria da Penha". من خلاله النساء الذين تم منحهم تدابير وقائية تتلقى زيارات منتظمة من أحد المدربين الحرس المدني متروبوليتان (GCM) ، الذي يتحقق ما إذا كان مرتكب العنف يحترم قرار القاضي وما إذا كانت المرأة في وضع آمن.

إذا كان البرنامج لا يزال لا يعمل في حيك و مرتكب العنف لا يطيع تدابير الحماية التي تم منحها ، من المهم تسجيل تقرير للشرطة بهذه الحقائق حتى يتخذ "العدل" خطوات.





ماذا يحدث إذا قررت تقديم تقرير؟

تقرير الشرطة يمكن أن يؤدي إلى تحقيق الشرطة ، مما يسبب بأن الشرطة المدنية تحقق في جريمة العنف الأسري وتستمتع إليك و لشهودك ، الشخص الذي ارتكب العدوان وشهوده ، إلخ.

من خلال تسجيل الحادثة ، قد يصل نبأ معاناة العنف إلى معرفة نظام العدالة.

عند تسجيل تقرير الشرطة ، من المهم أن تعرف:

- ✍️ قدم وصفا مفصلا لمعاناة العنف وكذلك تاريخ حالات العنف السابقة (إن وجد) ؛
- ✍️ اذكر الشهود المباشرين ، أي أولئك الذين شهدوا الحقائق (إن وجدوا) ؛
- ✍️ اذكر الشهود غير المباشرين الذين قد يكونون أقارب أو أصدقاء ، زملاء العمل ، باختصار ، الناس الذين يعرفون بحالة العنف ؛
- ✍️ اعرض الصور بعلامات الإصابات (إن وجدت) ؛
- ✍️ قدم نسخ من رسائل الهاتف الخليوي والشبكات الاجتماعية ورسائل البريد الإلكتروني إذا ماكان مرتكب العنف يهدد بأي شكل من الأشكال العنف من خلال هذه القنوات ؛
- ✍️ تقديم نسخ من التقارير الطبية أو التقارير المهنية الأخرى من قبل الذي قدم الخدمة بسبب المعاناة من العنف.

لمتابعة التحقيق بنجاح من المهم إجراء فحص الجسم الجنائي في IML ، يطلب عندما العنف يترك آثارًا (علامات) ، كما هو الحال في العنف جسدي أو جنسي.

انتباه !

منذ أبريل 2020 ، يمكن تسجيل تقرير الشرطة عن حالات العنف المنزلي إلكترونياً على:

www.delegaciaeletronica.policiacivil.sp.gov.br



شبكة رعاية (خدمة) النساء

شبكة رعاية النساء مكونة من أنواع مختلفة من الخدمات و المؤسسات التي تخدم المرأة في حياتها بالإضافة الى أشهر الوحدات الصحية و المندوبين و محاميو الدولة العام وما الى ذلك :

مراكز المراجع النسائية (CRM)

المراكز المرجعية للنساء في حالات العنف (CRMs) هي الوحدات التي تقدم للنساء في حالات العنف رعاية متعددة التخصصات في المجالات النفسية والاجتماعية والقانونية.

مراكز الدفاع و المعاشية لدى المرأة (CDCMS)

توفر هذه المراكز مساعدة اجتماعية ونفسية و قانونية للنساء في حالات العنف التي تبلغ أعمارهن 18 عاما أو أكثر .

مراكز مواطنة المرأة (CCMS)

مراكز المواطنة النسائية هي مساحات للتأهيل والتدريب في المواطنة ، حيث يمكن للنساء من مختلف الأعمار والأعراق والمعتقدات تنظيم حقوقهن الاجتماعية والدفاع عنها ،الاقتصادية والثقافية. في هذه المساحات ، يمكن للمرأة أيضاً أن تقترح وتشارك في الأعمال المشاريع التي تشجع على تنفيذ سياسات المساواة بهدف التعزيز من خلال الرقابة الاجتماعية ، والخدمات العامة القائمة لتلبية احتياجاتهم ومجتمعهم.

مراكز مرجعية متخصصة للمساعدة الاجتماعية (CREAS)

تلبى هذه المراكز أفراد الأسرة و الأفراد الذين يعانون من مواقف مهددة أو انتهاكات للحقوق للأسباب التخلي أو الجسدية أو النفسية أو الجنسية أو الاستقلال الجنسي التجاري أو التشرذ أو عمالة الأطفال وغيرها من أشكال سوء المعاملة في حال وجود خدمة خاصة بالنساء في منطقتك يمكنك طلب الدعم والتوجيه من (CREAS)

، ضمن نطاق الخدمات الصحية يتألف مركز منع العنف (NPV) من مهنيين مسؤولين عن تنظيم الرعاية و التعبير عن الإجراءات الواجب اتخاذها للتغلب على العنف وتعزيز ثقافة السلام ، للوصول الى الخدمات الصحية الأقرب الى مكان إقامتك راجع خدمة (البحث عن صفحة) (Buscasaude) على العنوان

<http://buscasaude.prefeitura.sp.gov.br>





المنطقة الشمالية

خدمات المتخصصة لرعاية وخدمة النساء ، تقديم الرعاية النفسية و القانونية.

CRM CASA BRASILÂNDIA - Rua Sílvio Bueno Peruche, 538 – Brasilândia | Tel: 3983-4294

CDCM ~ MARIÁS - Rua Soldado José Antônio Moreira, 546 - Parque Novo Mundo | Tel: 3294-0066

CDM ~ Centro de Integração Social da Mulher-CISM II -CASA VERDE

Rua Ferreira de Almeida, 23-Jd.Das Laranjeiras | Tel: 3858-8279 مركز التكامل الاجتماعي للمرأة

CENTRO DE CIDADANIA DA MULHER- CCM

Centro de Cidadania da Mulher de Perus - Rua Aurora Boreal, 43 – Perus | Tel: (11) 3917-5955

CREAS - المركز المرجعي المتخصص للمساعدة الاجتماعية

CREAS JAÇANÃ/TREMEMBÉ - Av.Mário Pernambuco, 43/45-Tremembé | Tel: 2261-1314 2203-1443

CREAS VILA MARIA - Rua Soldado José Antônio Moreira, 546 - Parque Novo Mundo | Tel: 2201-5807

CREAS CASA VERDE - Rua Crisólia, 53-Bairro do Limão | Tel: 3856-9463/3858-9267

CREAS SANTANA - Rua Voluntários da Pátria, 4649-Carandiru | Tel: 4571-0293/4571-0687

CREAS FREGUESIA DO Ó - Rua Parapuã, 160 - Freguesia do Ó | Tel: 3978-2984

CREAS PIRITUBA - Av. Comendador Feiz Zarzur, 15 A - Jd. Cidade Pirituba | Tel: 3972-4171

CREAS PERUS - Rua Gonçalves de Andrade, 369 – Vila Nova Perus | Tel.: 3917-6380

مركز المواطنة CENTRO DE CIDADANIA LGBTI LUANA BARBOSA DOS REIS

Rua Plínio Pasqui, 186, Parada Inglesa | Tel: 2924-5225

مراكز الشرطة المتخصصة

مركز شرطة دفاع عن المرأة

Av. Itaberaba, 731, 1º andar - Freguesia do Ó | Tel: 3976-2908

مركز شرطة دفاع عن المرأة

Rua Menotti Laudízio, 286 - Pirituba | Tel: 3974-8890

مركز شرطة المتخصص في الدفاع عن المسنين

Rua dos Camarés, 94 - Carandiru | Tel: 3974-8890

مكتب الادعاء العام لمواجهة العنف المنزلي MPSP

Núcleo Regional Norte (Santa e Nossa Srª do Ó) مركز اقليم الشمال

Fórum de Santana سانتانا منتدى - Av. Eng. Caetano Álvares, 594, 3º andar, sala 377 | Tel: 3858-6122

مكتب المحامي دفاع العام لولاية ساو باولو

بليي خدمة قانونية مجانية للمرأة الضحية العنف المنزلي و الأسري

Fórum Santana - 3º andar, sala

13 خدمة الاستقبال تبدأ من الساعة

اقليم شمال/ غرب -اتحاد سانتانا Regional Norte / oeste - unidade Santana

Rua Maria Cândida, 1350 - Vila Guilherme | Tel: 2901-2707 (ramal 509)

مركز المرجعي للمرأة Centro de Referência da Mulher CASA BRASILÂNDIA

Rua Sílvio Bueno Peruche, 538 /Tel: 3983-4294/3984-9816

مشفى المرجعي للاجهاض القانوني

Hospital Dr. Mário de Moraes Altenfelder Silva - Vila Nova Cachoeirinha

Av. Dep.Emílio Carlos, 3100 - Limão | Tel: (11) 39861151 – serviço social (localizado no ambulatório - sala 12)

Pronto Socorro: (11) 39861128/39861159

مراكز الاستقبال

Zaki Narchi II مركز الاستقبال

Av. Zaki Narchi, 600 - Carandiru | Tel: 2221-2144

الخدمة 24 ساعة للبالغين (المركز الشرقي للاستقبال هو للرجال ولكن يسجل مواعيد للنساء المتحولات)



منطقة الجنوبية

خدمات متخصصة لتلبية النساء

توفر الخدمة النفسية والاجتماعية والقانونية .

مركز المرجعي للمرأة CASA ELIANE DE GRAMMONT

Rua Dr. Bacelar, 20 - Vila Clementino | Tel: 5549-9339

مركز المرجعي للمرأة MARIA DE LOURDES RODRIGUES

Rua Dr. Luis Fonseca Galvão, 145 - Capão Redondo | Tel: 5524-4782

مركز الدفاع والتعايش للمرأة (CASA SOFIA)

Rua. Luiz Fernando Ferreira, 06 - Jd. Dionísio | Tel: 5831-3053

مركز الدفاع والتعايش للمرأة (MULHERES VIVAS)

Rua. Martinha Vaz de Barros, 257 - Campo Limpo | Tel: 5842-6462

مركز الدفاع والتعايش للمرأة (CASA DA MULHER CrêSer)

Rua Salvador Rodrigues Negrão, 351 - Vila Marari | Tel: 3539-8163

مركز الدفاع والتعايش للمرأة CASA SÔNIA MARIA BATISTA Centro de Defesa e de Convivência da Mulher

Rua Ribeiro do Amaral, 136 - Ipiranga | Tel: 3473-5569

مركز المواطنة للمرأة CCM

مركز المواطنة للمرأة في كنيسة النجدة

Rua Professor Oscar Barreto Filho, 350 - Grajaú | Tel: (11) 5927-3102/5929-9334

مركز المواطنة للمرأة Santo Amaro

Praça Salim Farah Maluf, s/n | Tel: (11) 5521-6626

مركز المواطنة للمرأة Parelheiros

Rua Terezinha do Prado Oliveira, 119 - Parelheiros | Tel: (11) 5921-3935/5921-3665

مركز المرجعي المتخصص للمساعدة الاجتماعية CREAS

CREAS CAMPO LIMPO - Rua Landolfo de Andrade, 200 - Pq Maria Helena | Tel: 5814-7483

CREAS M'BOI MIRIM - Rua Miguel Luís Figueira, 16 - Jd São Luís | Tel: 5891-3483

CREAS CAPELA DO SOCORRO - Av. Senador Teotônio Vilela, 2394 - Cidade Dutra | Tel: 5666-8494

CREAS CIDADE ADEMAR - Rua Ranulfo Prata, 289 - Jd Itacolomi | Tel: 5677-0341

CREAS SANTO AMARO - Rua Padre José de Anchieta, 802 - Santo Amaro | Tel: 5524-1305

CREAS JABAQUARA - Rua dos Jornalistas, 48 - Vila Guarani | Tel : 5012-8129

CREAS IPIRANGA - Rua Taquarichim, 290 - Sacomã | Tel: 2083-0320/2383-4528/2383-4529

CREAS VILA MARIANA - Rua Madre Cabrini, 99 - Vila Mariana | Tel: 5083-4632

مركز المواطنة LBGTI EDSON NERIS

Rua São Benedito, 408 - Santa Amaro | Tel :5523-0413/5523-2772

مراكز الشرطة المتخصصة

مركز شرطة دفاع عن المرأة

Av. 11 de Julho, 89 – Vila Clementino | Tel: 5084-2579

مركز شرطة دفاع عن المرأة

Rua Sargento Manoel Barbosa da Silva, 115 | Tel: 5521-6068/5686-8567

مركز شرطة المتخصص في حماية المسنين

Av. Eng. George Corbisier, 322 - Jabaquara | Tel: 5017-0485/5011-3459

مركز شرطة المتخصص في حماية المسنين

Rua Padre José de Anchieta, 138 - Santa Amaro | Tel: 5541-9074

مكتب الادعاء العام لمواجهة العنف المنزلي

مركز إقليم الجنوبي 1 (Jabaquara, Ipiranga, Vila Prudente)

Fórum de Vila Prudente – Av. Sapopemba, 3740, 1º Andar, Sala 118 | Tel: 2154-2514/6922



مركز إقليم الجنوبي 2 (Santo Amaro e Parelheiros)

Fórum de Santo Amaro - Av, Adolfo Pinheiro, 1992, 8º Andar | Tel: 5521-3837

مكتب المحامي دفاع العام لولاية ساو باولو

يلبي خدمة قانونية مجانية للمرأة الضحية العنف المنزلي و الأسري .

Casa Eliane de Grammont - Rua Dr. Bacelar, 20 - Vila Clementino | Tel: 5549-9339

Ipiranga - Rua Agostinho Gomes, 1455 - Sala da Defensoria Pública - Bairro Ipiranga | Tel: (11) 2273-4591

من الاثنين إلى الجمعة من الساعة 12:30 ظهرًا حتى 2:30 ظهرًا

(سحب كلمة المرور)

Santo Amaro - Rua Américo Brasiliense, 2139 - Bairro Santo Amaro | Tel: (11) 5182-2677/5181-6372

المستشفى المرجعي للأجهزة القانونية

Hospital Fernando Mauro Pires da Rocha (Campo Limpo)

Estrada de Itapeperica, 1.661 - Vila Maracanã, Campo Limpo

ابحث عن خدمة الاجتماعية المحلية في غرفة الطوارئ. Tel: (11) 3394-7503/7504/7730.

المنطقة الشرقية

الخدمة المتخصصة لتلبية النساء

توفر خدمة النفسية و الاجتماعية و القانونية

مركز الدفاع والتعايش للمرأة (MARIA EULÁLIA - ZIZI)

Rua Teotônio de Oliveira, 101 - Vila Ema | Tel: 2216-7346

مركز الدفاع والتعايش للمرأة HELENA VITORIA FERNANDES

Rua Coronel Carlos Dourado, 07 - Vila Marilena-Guaianases | Tel:2557-5646

مركز دفاع والتعايش للمرأة MARGARIDA MARIA ALVES

Rua Sábado D'Ângelo, 2085, 2º andar - Itaquera | Tel: 2524-7324

مركز الدفاع والتعاضد للمرأة VIVIANE DOS SANTOS

Rua Planície dos Goitacases, 456-Lajeado /Tel: 2553-2424

مركز الدفاع والتعاضد للمرأة CIDINHA KOPAK

Rua Margarida Cardoso dos Santos,500-são Mateus /Tel: 2015-4195

مركز الدفاع والتعاضد للمرأة CASA ANTASTÁCIA

Rua Areia da Ampulheta,101-Cidade Tiradentes-Tel: 2282-4706

مركز الدفاع والتعاضد للمرأة NANA SERAFIM

Rua Profº.Zeferino Ferraz,396-Itaim Paulista - Tel: 2156-3477

مركز المواطنة للمرأة (CCM)

مركز المواطنة للمرأة -Itaquera

Rua Ibiajara, 495 – Itaquera | Tel: (11) 2073-5706/2073-4863

مركز المرجعي المتخصص للمساعدة الاجتماعية CREAS

CREAS MOOCA - Rua Síría, 300 - Tatuapé | Tel: 2225-1302

CREAS SAPOPEMBA - Av. Francisco Vieira Bueno, 371 | Tel: 2719-5239/2154-2116

CREAS ARICANDUVA - Rua São Constância, 457 - Vila Mafra | Tel: 2268-2317/2268-1793/3246-8310

CREAS VILA PRUDENTE - Av. Paes de Barros, 3345 - Vila Prudente | Tel: 2219-2049/2219-1760

CREAS SÃO MIGUEL PAULISTA - Rua José Pereira Cardoso, 183 - São Miguel Paulista | Tel: 2031-4459

CREAS ITAIM PAULISTA - Rua Celso Barbosa de Lima, 501/503 - Vila Curuçá | Tel: 2569-2797

CREAS ITAQUERA - Av. Maria Luísa Americano, 1877 - Cidade Líder | Tel: 2745-5900

CREAS SÃO MATEUS - Rua Ângelo de Cândia, 964 - São Mateus | Tel:2012-6406

CREAS GUAIANASES - Rua Nabuco de Abreu, 6 - Guaianases | Tel: 2554-7115

CREAS PENHA - Rua Antônio Taborda, 37 - Vila Matilde | Tel: 2023-0770



CREAS CIDADE TIRADENTES – Av. Nascer do Sol, 529 | Tel : 2964-4929 2363-9886/2363-9875

CREAS ERMELINO MATARAZZO – Av. Buturussu, 1626 | Tel: 2545-3211

مركز المواطنة LGBTI LAURA VERMONT

Av Nordestina, 496 - São Miguel Paulista | Tel: 2032-3737

من الاثنين الى الجمعة ، من الساعة الـ 9 صباحا حتى الـ 6 مساءً

مراكز شرطة المتخصصة

مركز شرطة الدفاع عن المرأة

Rua Dr. Corinto Baldoíno Costa, 400, 2º andar – Pq São Jorge | Tel: 2293-3816

مركز شرطة الدفاع عن المرأة

Rua Sábado D'Ângelo, 46 – Itaquera – Tel: 2071-4707

مركز شرطة الدفاع عن المرأة

Av. Osvaldo Valle Cordeiro, 190 – São Mateus | Tel: 2742-1701

مركز شرطة المتخصص في حماية المسنين

Rua Antônio Camardo, 69 - Vila Gomes Cardim | Tel: 2225-0289

مركز شرطة المتخصص في حماية المسنين

Av. Padre Estanislau de Campos, 750 - Conj. Hab. Padre Manoel da Nóbrega | Tel: 2217-0075/2217-0224

مركز شرطة المتخصص في حماية المسنين

Rua Osvaldo Pucci, 180 - Jd. Nossa Senhora do Carmo | Tel: 2217-1727

مكتب الادعاء العام لمواجهة العنف المنزلي - MPSP

1-Núcleo Regional Leste 1 (Penha de Franca e Tatuapé) مركز منطقة الشرقية

Fórum de Penha de Franca – Rua Dr. João Ribeiro, 433, 3o Andar, Sala 308 | Tel: 2294-7425

2-Núcleo Regional Leste 2 (Itaquera e São Miguel Paulista) مركز منطقة الشرقية

Fórum de São Miguel Paulista – Av. Afonso Lopes de Baião, 1736 - 1o Andar, Sala 107 | Tel: 2054-1013

مكتب محامي الدفاع العام لولاية ساو باولو

توفر خدمة قانونية مجانية للمرأة ضحية العنف المنزلي و الأسري.

Itaquera - Rua Sabbado D'Angelo, 2040 - Bairro Itaquera | Tel: 2079-6069

”من الاثنين الى الخميس من الساعة 11 صباحا الى الساعة الواحدة ظهرا

São Miguel Paulista - Avenida Afonso Lopes de Baião, 1976 - Vila Carolina | Tel: (11) 2053-4088

من الاثنين الى الجمعة من ساعة 8 صباحا الى الساعة 9 صباحا (للحجز) وتلبية تبدأ من الساعة 8 صباحا

مستشفى المرجعي الإجهاض القانوني

Hospital Municipal Tide Setúbal

Rua Dr. José Guilherme Eiras, 1123 | Tel: (11) 3394-8840 – serviço social (localizado no 1º andar)

Hospital Carmino Carichio

Av. Celso Garcia, 4815 – Tatuapé | Tel: (11) 3394-6980 (ramal 7149) – مركز خدمة العنف

منطقة الغربية

الخدمات المتخصصة لتلبية النساء

توفر خدمات نفسية واجتماعية وقانونية .

-مركز الدفاع والتعايش للمرأة BUTANTÃ

Av. Ministro Laudo Ferreira de Camargo, 320 – Jd. Peri | Tél: 3507-5856

CREAS - مركز المرجعي المتخصص للمساعدة الاجتماعية

CREAS PINHEIROS - Rua Mourato Coelho, 104/106 – Pinheiros | Tel: 3085-2615/3061-5936/3063-0807

CREAS BUTANTÃ - Av. Ministro Laudo Ferreira de Camargo, 320 – Jd Peri-Peri | Tel: 3743- 2734

مراكز الشرطة المتخصصة

مركز شرطة دفاع عن المرأة

Av. Corifeu de Azevedo Marques, 4300, 2º andar - Jaguaré | Tel: 3768-4664

مركز شرطة المتخصص في حماية المسنين

Rua Itapicuru, 80 - Térreo - Perdizes | Tel: 3672-6231

مكتب الادعاء العام لمواجهة العنف المنزلي - MPSP

مركز إقليم الغربي (Butantã, Lapa e Pinheiros)

Fórum do Butantã – Av. Corifeu de Azevedo Marques, 148/150, 1o Andar, Sala 107 | Tel: 3721-0946/3721-0895



مكتب المحامي العام لولاية ساو باولو

يوفر الخدمة المجانية للمرأة الضحية العنف المنزلي و الأسري.
من الساعة 1 ظهرا حتى الساعة 5 مساء - Fórum Butantã

Av. Corifeu de Azevedo Marques, 150, 1º andar – sala 106 | Tel: 3721-1731

منطقة غربية – Rua George Smith, 171 - Bairro Lapa | Tel: (11) 3641-4140

من الاثنين الى الجمعة من الساعة 7 صباحا الى 8 صباحا (للحجز) الاستقبال يبدأ من الساعة 8 صباحا

مستشفى المرجعي الإجهاض القانوني

Hospital Prof. Mário Degni - Jardim Sarah

Rua Lucas de Leyde, 257 - Vila Antônio | Tel: (11) 3394-9394 (ramal 9395/ 9396/ 9397)

خدمة اجتماعية - تقع بالقرب من الاستقبال

منطقة الوسطى

خدمات متخصصة لتلبية النساء

توفر خدمات نفسية واجتماعية وقانونية

بيت المرأة البرازيلية

يخدم النساء في أي مكان في البرازيل

Rua Vieira Ravasco, 26 – Bairro Cambuci | Tel.: 3275-8000

مركز المرجعي للمرأة (DE MARÇO 25)

Rua Líbero Badaró, 137 – 4º andar - Centro – São Paulo | Tel.: 3106-1100

مركز الدفاع والتعاضد للمرأة “ESPAÇO FRANCISCA FRANCO”

Rua Conselheiro Ramalho, 93 - Bela Vista | Tel: 3106-1013

CREAS - مركز المتخصص للمساعدة الاجتماعية

CREAS SÉ - Rua Bandeirantes, 55 – Bom Retiro | Tel: 3396-3500

مركز المواطنة LGBTI LUIZ CARLOS RUAS

Rua General Jardim, 660, 3º andar, sala 32A | Tel: 3225-0019

الاستقبال من الاثنين الى الجمعة من الساعة 9 صباحا وحتى الساعة 6 مساء

العيادة الصحية الخارجية المتكاملة للمتحولات جنسيا"

Rua Santa Cruz, 81 – Vila Mariana – São Paulo | Tel: 5087-9833

مراكز الشرطة المتخصصة

مركز شرطة دفاع عن المرأة

Rua Dr. Bittencourt Rodrigues, 200 – Sé | Tél: 3241-3328

مركز شرطة المتخصص في حماية المسنين

Estação República do Metrô - 1a piso - Centro | Tel: 3237-0666

مركز شرطة المتخصص لحماية المسنين

- Rua Itapicuru 80 - Térreo - Perdizes | Tel: 3672-6231

مركز شرطة الجرائم العنصرية وجرائم التعصب - DECRADI

Rua Brigadeiro Tobias, 552 - Centro | Tel: 3311-3555

مركز شرطة للأشخاص المعاقين

Rua Brigadeiro Tobias, 527 – Centro | Tel.: 3311-3380/ 3311-3381/3311-3383

مكتب الادعاء العام لمواجهة العنف المنزلي - MPSP

مركز اقليم منطقة الوسطى

Fórum da Barra Funda – Av. Dr. Abraão Ribeiro, 313, 1º Andar, Rua 6, Sala 1-528 | Tel: 3392-3185/3392-4032

مكتب المحامي العام لولاية ساو باولو

يوفر الخدمة المجانية للمرأة الضحية العنف المنزلي و الأسري.

Fórum Criminal da Barra Funda – 1º andar, Avenida D – sala 1-572 | Tel.: 3392-6910 - 4 مساءً من 1 ظهرا الى

Centro de Referência da Mulher 25 DE MARÇO مركز المرجعي للمرأة

Rua Líbero Badaró, 137 – 4º andar - Centro | Tel.: 3106-1100

مركز الترحيب الخاص للنساء المتحولات جنسيا - CASA FLORESCER

Rua Prates, 1101- Bom Retiro | Tel.: 3228-0502

مركز المرجعي للدفاع والتنوع - CRD

Rua Major Sertório, 292/294- República Tel: 3151- 5783

أوقات العمل : من الاثنين الى الجمعة و السبت الساعة الواحدة ظهرا الى 10 ليلا .



خدمات الرعاية للمهاجرين واللاجئين

مركز المرجعي وخدمة للمهاجرين - CRAI

يوفر الخدمة المختصة للمهاجرين مع الدعم القانوني والدعم النفسي وورشات عمل التأهيل المهني .
Rua Major Diogo, 834 – Bela Vista
Tel: (11) 2361-3780/2361-506 | e-mail: recepcao.crai@sefras.org.br
الاستقبال من الساعة الـ 9 صباحاً وحتى الساعة 5 مساءً.

مركز الدعم والرعاية للاجئين - CAMI

Alameda Nothmann, 485 - Campos Elíseos
Telefone: (11) 3333-0847 | e-mail: contato@cami.org.br

مهمة السلام - MISSÃO PAZ

Rua Glicério, 225 - Liberdade
Tel: (11) 3340-6950 | e-mail: protecao@missaonspaz.org

مركز المرجعية للاجئين - CARITAS

Rua José Bonifácio, 107, 2 andar – Sé
Tel: (11) 4890-0350 / 4873-63636 | e-mail: caritassp@caritassp.org.br

قانون رقم 11.340 بتاريخ 7 آب عام 2006 (قانون Maria da Penha)

ينشئ القانون آليات للحد من العنف المنزلي و اثاره العنف ضد المرأة عملا بالمادة 8 من المادة 226 من الدستور الاتحادي من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة و اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع العنف ضد المرأة والمعاقبة والقضاء عليه ، و إنشاء محاكم للعنف الأسري و المنزلي ضد المرأة وتعديل قانون الإجراءات الجنائية و القانون الجنائي وقانون تنفيذ القانون و الأحكام الجنائية وغيرها من تدابير .

رئيس الجمهورية والبرلمان التشريعي قد أصدر القانون التالي :

عنوان 1 أحكام أولية

مادة ٥1 ينشئ هذا القانون آليات للحد من العنف الأسري و العائلي ضد المرأة ومنعه بموجب اتفاقية الدستور الاتحادي رقم 8 من المادة 226 الخاصة بالقضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة من اتفاقية البلدان الأمريكية لمنع و القضاء على العنف ضد المرأة وغيرها من التدابير من المعاهدات الدولية التي صدقت عليها جمهورية البرازيل الاتحادية تنص على إنشاء محاكم للعنف الأسري و المنزلي ضد المرأة ، وتضع تدابير مساعدة لحماية المرأة في حالات العنف المنزلي و الأسري .

مادة ٥2 كل امرأة مستقلة من حيث فنتها الاجتماعية و الجنس البشري و العرق و الميول الجنسية ، ثقافة ، الدخل ، المستوى التعليمي ، العمر ، الدين ، يتمتعن بالحقوق الأساسية الملزمة للإنسان وتضمن لهنّ الفرص وسهولة العيش دون عنف ، يحفظ لهنّ الصحة البدنية والعقلية والتعزيز الأخلاقي و الاجتماعي .

مادة ٥3 سيتم ضمان الشروط اللازمة لممارسة المرأة لحقوقها في الحياة والأمن الصحي والغذاء والتعليم والثقافة والسكن والحصول على العدالة و الرياضة والترفيه والعمل و المواطنة والحرية والكرامة والاحترام والحياة الأسرية والاجتماعية
رقم 1 ستضع السلطات العامة سياسات تهدف الى ضمان حقوق الإنسان للمرأة في سياق العلاقات الأسرية والعائلية من أجل انفاذها من جميع أشكال التمييز ضد الإهمال ، الاستغلال ، العنف ، القسوة والقمع .

رقم 2 الأمر متروك للعائلة والمجتمع والسلطة العامة لتهيئة الظروف اللازمة لممارسة الرياضة للفرد.

مادة ٥4 عند تفسير هذا القانون سيتم النظر في الظروف الاجتماعية التي تهدف الى تحقيقها وخاصة الظروف الخاصة للمرأة في حالات العنف المنزلي و الأسري.



عنوان 2

العنف المنزلي والأسري ضد المرأة

الجزء 1 " أحكام عامة "

- مادة ٥5 لأغراض هذا القانون ، يشكل العنف المنزلي و الأسري ضد المرأة، أي عمل أو إهمال في الجنس (النوع) الذي يسبب الوفاة أو الإصابة أو المعاناة البدنية أو الجنسية أو النفسية أو الضرر المادي أو المعنوي.
- 1 ضمن نطاق الوحدة الداخلية ، يفهم على أنّ مساحة التعايش الدائم للأشخاص مع أو بدون روابط مؤقتة بما في ذلك تلك المتجمعة بشكل متقطع.
- 2 داخل الأسرة ، يفهم على أنّ المجتمع الذي يتكون من أفراد هم أو يعتبرون أنفسهم جميعاً متحدين بروابط طبيعية أو تقارب أو إرادة حركة.
- 3 في أي علاقة حميمة من المودة ، حيث يعيش المعتدي أو تعايش مع الإهانة بغض النظر عن المعاشرة.
- فقرة وحيدة : العلاقات الشخصية المدرجة في هذه المقالة مستقلة عن التوجه الجنسي
- مادة ٥6 العنف الأسري و المنزلي ضد المرأة هو أحد أشكال انتهاك حقوق الإنسان.

الجزء 2

أشكال العنف المنزلي والأسري ضد المرأة

- مادة ٥7 فيما يلي أشكال العنف المنزلي والأسري ضد المرأة ، من بين أمور أخرى:
- 1 العنف البدني ، يفهم على أنه سلوك الذي يسيئ إلى سلامتك أو صحتك الجسدية .
- 2 العنف النفسي ، يفهم على أنه سلوك يؤدي إلى ملكيتك العاطفية و تقلص من احترامك لذاتك أو أنّ يؤدي أو يزعم تنميتك الكاملة أو تهدف إلى إضعاف أو التحكم في تصرفاتك وسلوكياتك ومعتقداتك وقراراتك ، عن طريق التهديد والإحراج والإذلال ، التلاعب ، العزلة ، المراقبة المستمرة (الملاحقة) ، المضايقة ، ابتزاز ، السخرية ، الكشف و الحد من الذهاب والخروج ، أو بأي وسيلة أخرى من شأنها المساس بالصحة النفسية وتقرير المصير.
- العنف النفسي ، يُفهم على أنه أي سلوك يسبب ضرراً عاطفياً وتقليل من احترام الذات أو الإضرار بالتنمية الكاملة أو التي تهدف إلى تحطيم أو السيطرة على أفعالك والسلوكيات والمعتقدات والقرارات ، من خلال التهديد والإحراج والإذلال والتلاعب ، العزلة ، المراقبة المستمرة ، الاضطهاد المستمر ، الإهانة ، الابتزاز ، انتهاك خصوصيتك ، السخرية والاستغلال والحد من الحق في القدوم والذهاب أو أي وسيلة أخرى تضر بصحتك النفسية وتقرير المصير ؛ (نص صادر بالقانون رقم 13772 لسنة 2018)
- 3 العنف الجنسي ، يفهم على أنه أي سلوك يجعل من الصعب رؤية أو الحفاظ على أو المشاركة في علاقة جنسية غير مرغوب فيها عن طريق التخويف أو التهديد أو الإكراه أو استخدام القوة ، التي تحفز على المتاجرة أو الاستخدام لشتى الطرق لحياتك الجنسية أن

- تمنع من استخدام أي وسيلة لمنع الحمل أو الإجبار على الزواج أو الحمل أو الإجهاض أو الدعارة عن طريق الاكراه أو الابتزاز أو الرشوة ، التلاعب ، أو الحّد ، أو الغاء من ممارسة حقوقك الجنسية والإنجابية .
- 4 العنف المورثي ، يفهم على أنّه أي سلوك يشكل الاحتفاظ أو الطرح أو الطرد أو التدمير الجزئي أو الكامل لأهداف وأدوات العمل و الوثائق الشخصية و الأصول و القيم و الحقوق أو المصادر الاقتصادية بما في ذلك تلك المصممة لتلبية احتياجاتك.
- 5 عنف أخلاقي ، يفهم على أنه سلوك الذي يقوم على الإفتراء و القذف و التشهير.

عنوان 3

مساعدة المرأة في حالة العنف المنزلي و الأسري

الجزء الأول

تدابير الوقاية المتكاملة

- مادة 8° تعتمد السياسة العامة الرامية الى الحد من العنف العائلي و العنف الأسري ضد النساء على مجموعة من الإجراءات المشتركة بين الاتحاد و الولايات و المقاطعة الاتحادية و البلديات و اجراءات حكومية ، التي لها مبادئ توجيهية:
- 1- التكامل التشغيلي للسلطة القضائية و الوزارة العامة و مكتب المحامي العام في مجالات الأمن العام و المساعدة الاجتماعية و الصحة و التعليم و العمل و الترفيه.
- 2- ترويج (تشجيع) الدراسات والبحوث والإحصاءات وغيرها من المعلومات ذات الصلة ، من منظور الجنس و العرق أو النوع ، فيما يتعلق بأشياء وواقب وتواتر العنف المنزلي و الأسري ضد المرأة ، للتنظيم البيانات لتكون موحدة وطنيا و التقييم الدوري لنتائج التدابير المعتمدة .
- 3- احترام القيم الأخلاقية والاجتماعية للشخص والأسرة في وسائل التواصل الاجتماعي من أجل كبح الأدوار النمطية التي تضيف الشرعية أو تزيد من حدة العنف المنزلي والأسري كما هو مبين في البند (3) من المادة 91 و البند (4) من المادة 3° وفي البند (4) من المادة 221 من الدستور الاتحادي .
- 4- تنفيذ مساعدة الشرطة المتخصصة للنساء ، ولاسيما في مركز شرطة المرأة.
- 5- تعزيز وتنفيذ الحملات التثقيفية لمنع العنف المنزلي والأسري ضد المرأة ، يستهدف العامة من الشعب واختيار المجتمع بشكل عام ونشر هذا القانون وأدوات حماية حقوق الإنسان للمرأة .
- 6- اعقاد (الزام) اتفاقيات ، أنظمة ،صفقات أو غيرها من ذلك لتعزيز الشراكة بين الهيئات الحكومية أو بين الكيانات غير الحكومية بهدف تنفيذ برامج للقضاء على العنف المنزلي والأسري ضد المرأة .
- 7- التدريب المشترك الدائم للشرطة المدنية والعسكرية والحرس البلدي وإدارة الإطفاء والمختصين الذين ينتمون الى الأجهزة والمجالات المدرجة في البند الأول فيما يتعلق بقضايا الجنس والعرق .
- 8- الترويج للبرامج التعليمية التي تنشر القيم الاخلاقية لاحترام غير المقيد لكرامة الانسان من منظور الجنس أو العرق.
- 9- تخصيص ، في المناهج الدراسية لجميع مستويات التعليم للمحتويات المتعلقة بحقوق الإنسان والجنس والعرق ومشكلة العنف المنزلي والأسري ضد المرأة.

الجزء الثاني

مساعدة المرأة في حالة العنف المنزلي والأسري

مادة 9⁹ ستقدم المساعدة للمرأة في حالة العنف المنزلي والعائلي بطريقة واضحة وفقاً للمبادئ، والمبادئ التوجيهية المنصوص عليها في القانون الأساسي للمساعدة الاجتماعية، في النظام الصحي الموحد، في النظام الموحد للأمن العام، من بين معايير أخرى وسياسات الحماية العامة والطوارئ عند الحاجة.

1- يحدد القاضي لفترة معينة إدراج المرأة في حالة العنف المنزلي والعائلي في سجل برامج المساعدة للحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات والبلديات.

2- سوف يضمن القاضي للمرأة في حالة العنف المنزلي والعائلي الحفاظ على سلامتها الجسدية والنفسية :

أ- أولوية الإقالة كعامل عام، كجزء من الإدارة المباشرة أو غير المباشرة.

ب - صيانة العمل ، عند الضرورة ، إزالة من مكان العمل لمدة تصل إلى ستة شهور.

ج - الإحالة إلى المساعدة القانونية ، عند الاقتضاء ، بما في ذلك إمكانية تقديم انفصال قانوني أو الطلاق أو فسخ الزواج أو حل اتحاد المستقر أمام المحكمة المختصة. (مشمول بالقانون رقم 13894 لسنة 2019)

3- تشمل المساعدة المقدمة للمرأة في حالات العنف المنزلي والعائلي الحصول على المزايا الناشئة عن التطور العلمي و التكنولوجيا بما في ذلك وسائل منع الحمل في حالات الطوارئ و الوقاية من الأمراض المنقولة جنسياً والوقاية من متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وغيرها من الإجراءات الطبية الضرورية والملائمة في حالات العنف الجنسي.

4 - أي شخص يتسبب ، عن طريق الفعل أو التقصير ، في حدوث إصابة أو عنف جسدي أو جنسي أو نفسي وإلحاق أضرار معنوية أو مادية بالمرأة يجب عليه تعويض جميع الأضرار التي تسبب فيها ، بما في ذلك سداد النظام الصحي الموحد (SUS) ، وفقاً لجدول SUS ، التكاليف المتعلقة بالخدمات الصحية المقدمة للمعالجة الإجمالية للضحايا في حالات العنف المنزلي والعائلي ، جمعت الموارد التي تم جمعها على هذا النحو من صندوق الصحة للكيان الفيدرالي المسؤول عن الوحدات الصحية التي تقدم الخدمات. (انظر القانون رقم 13،871 لسنة 2019) (ساري المفعول).

5- أجهزة الأمان المعدة للاستخدام في حالة الخطر الوشيك والمتاحة لرصد ضحايا العنف المنزلي أو الأسري المدعوم بتدابير الحماية ، سيتم تعويض التكاليف من قبل المعتدي. (انظر القانون رقم 13،871 لسنة 2019) (ساري المفعول).

6 - لا يجوز أن يؤدي السداد المشار إليه في الفقرتين 4 و 5 من هذه المادة إلى فرض أي نوع من الأرباح على طبيعة ممتلكات المرأة و اعتماداتها ، ولا يشكل تخفيفاً أو إمكانية استبدال العقوبة المطبقة. (انظر القانون رقم 13،871 لسنة 2019) (ساري المفعول).

7- تتمتع النساء في حالات العنف المنزلي والعائلي بالأولوية لتسجيل اعتماداتهن في مؤسسة للتعليم الأساسي الأقرب إلى منزلهن ، أو نقلهن إلى تلك المؤسسة ، من خلال تقديم المستندات الداعمة لتسجيل حدوث الشرطة أو عملية العنف. المحلية والعائلية الجارية. (مشمول بالقانون رقم 13882 لسنة 2019).

8 - ستكون بيانات الضحية واعتماداتها المسجلين أو المنقولين سرية وفقاً لأحكام الفقرة 7 من هذه المادة ، وسيُحفظ الوصول إلى المعلومات إلى القاضي والنيابة العامة والهيئات المختصة للسلطة العامة. (مشمول بالقانون رقم 13882 لسنة 2019)

الجزء الثالث الخدمة بواسطة سلطة الشرطة

مادة ٩١٠ في فرضية قرب حدوث أو ممارسة العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة ، فإنَّ سلطة الشرطة التي تصبح على علم بحدوث ذلك ستعتمد فوراً الأحكام القانونية.

" فقرة وحيدة " تنطبق أحكام الفقرة من هذه المادة على عدم الامتثال للتدبير الوقائي العاجل مؤجل .

مادة ٩١٠- من حق المرأة في حالة العنف المنزلي والأسري أن تحصل على مساعدة متخصصة من خبراء دون انقطاع وأفضلية الخبراء من النساء والمدربات سابقا.

1- استجواب المرأة في حالة العنف المنزلي والعائلي أو شاهدة على العنف المنزلي ،عند التعامل مع جريمة ضد المرأة ،يجب الالتزام بالمبادئ التوجيهية التالية:

حماية السلامة البدنية والعقلية والعاطفية للمعتدى عليها ،مع مراعاة حالتها الخاصة كشخص معتدى عليه في حالة العنف المنزلي والعائلي.

ضمان عدم اتصال المرأة في حالة العنف المنزلي والعائلي بأفراد الأسرة والشهود الذين يتم التحقيق معهم أو المشتبهون أو المرتبطين بهم.

عدم لقاء اللوم على المعتدى عليه وتجنب التحقيقات المتوالية (المتكررة) حول نفس الحقيقة في السياق الجنائي ،المدني وإداري، كذلك أسئلة حول الحياة الشخصية .

2- في استجواب المرأة في حالة العنف المنزلي والعائلي أو شاهدة على الجرائم المنصوص عليها في هذا القانون ،يفضل اتباع الإجراءات التالية:

يجب إجراء التحقيق في غرفة مصممة خصيصا والتي يجب أن تحتوي على المعدات المناسبة والملائمة للمرأة في حالة العنف المنزلي والعائلي أو شاهدة أو أي نوع من العنف الذي تعرضت له.

خلال القضية سيتم إجراء تحقيق وسيط بواسطة متخصص في العنف المنزلي والعائلي الذي تحدده السلطة القضائية أو الشرطة.

يتم تسجيل الشهادة بواسطة إلكترونيا أو مغناطيسيا (شريط تسجيل) على أن يكون التسجيل والوسائط جزءا من التحقيق.

مادة ٩١١ مساعدة المرأة في حالة العنف الأسري والمنزلي تقوم السلطة (الشرطة) في تدابير وضمانات أخرى: 1- ضمان حماية الشرطة عند الضرورة وإبلاغ دائرة الادعاء العام والقضاء على الفور .

2 - إحالة المعتدى عليه الى المستشفى أو المركز الصحي ومعهد الطب الشرعي .

3- توفير وسيلة نقل للمعتدى عليه ومن يعولهم الى مأوى أو مكان آمن عندما يكون هناك خطر على الحياة.

4 - إذا لزم الأمر ،مرافقة المعتدى عليه لضمان ازالة ممتلكاته أو متعلقاته الشخصية من مكان الإقامة أو منزل وقوع الجريمة.

5 - إبلاغ الضحية بالحقوق الممنوحة لها في هذا القانون والخدمات المتاحة ، بما في ذلك المساعدة القانونية لتقديمها في نهاية المطاف أمام المحكمة المختصة للانفصال القضائي أو الطلاق أو فسخ الزواج أو حل الاتحاد المستقر . (الصياغة الواردة في القانون رقم 13894

لعام 2019)

مادة ٩١2 في جميع حالات العنف المنزلي والأسري ضد المرأة ، لمجرد تسجيل الواقعة ، يجب أن تعتمد سلطة الشرطة .

على الفور دون الإخلال بالإجراءات المنصوص عليها في القانون الإجراءات الجنائية :



- سماع المعتدى عليه ووضع التقرير و المضي قدما ، إذا تم تقديمه .
- 2 - جمع كل الأدلة التي تساعد على توضيح الحقيقة وظروفها.
- إحالة في غضون 48 (ثمانية وأربعين) ساعة ملفا مفصلا عن القاضي بناء على طلب المعتدى عليه من أجل منح تدابير وقائية عاجلة.
- تحديد على أنه يجب فحص المعتدى عليه وطلب فحوصات الخبراء الأخرى الضرورية .
- الاستماع الى المعتدي و الشهود.
- الأمر بتحديد هوية الجاني ورفاقه بسجله الخاص بالسجلات الجنائية مع الإشارة الى وجود أو اعتقال أو سجل بوقائع شرطة أخرى ضده.
- التحقق مما إذا كان لدى المعتدي سجل حيازة أو حيازة سلاح ناري ، وفي حالة وجوده ، قم بإضافة هذه المعلومات إلى السجل ، بالإضافة إلى إخطار المؤسسة المسؤولة عن منح التسجيل أو إصدار الحيازة ، بموجب أحكام القانون رقم. 10826 ، 22 ديسمبر 2003 (قانون نزع السلاح) ؛ (مشمول بالقانون رقم 13880 لسنة 2019)
- إحالة سجلات التحقيقات الشرطة لأغراض قانونية الى القاضي والنيابة العامة.
- تتخذ هيئة الشرطة طلب المعتدى عليه ويتضمن : 1- تأهيل الجاني والمعتدى عليه.
- 2- اسم وعمر المتخاصمين (المعنيين بالأمر).
- 3- وصف موجز للوقائع وتدابير الحماية التي طلبها المعتدى عليه.
- 4 - معلومات عن حالة الضحية كونها معوقاً و عما إذا كان العنف قد تسبب بالإعاقة أو تفاقم الإعاقة الموجودة من قبل. (مشمول بالقانون رقم 13836 لعام 2019).
- ترفق سلطة الشرطة بالوثيقة المشار إليها في الفقرة السابقة تقرير الشرطة ونسخة من جميع المستندات المتاحة للمعتدى عليه .
- سيتم قبول الخدمات الطبية التي تقدمها المستشفيات والمراكز الصحية كدليل.
- مادة 12^و - تعطي المحافظات والمقاطعة الفيدرالية ، عند صياغة سياساتهم وخططهم لرعاية المرأة في حالة العنف العائلي والمنزلي الأولوية في نطاق الشرطة المدنية لإنشاء أقسام شرطة متخصصة للمرأة (Demas) من نوى التحقيق من قتل الإناث ، و فرق متخصصة للتصدي للعنف الخطير ضد المرأة و التحقيق فيه.
- يجوز لسلطة الشرطة أن تطلب الخدمات العامة اللازمة للدفاع عن المرأة في حالات العنف المنزلي والعائلي وكل المعنيين بالأمر .
- .التحقق من وجود خطر حالي أو وشيك على حياة المرأة أو سلامتها الجسدية في موقف العنف المنزلي والعائلي ، أو اعتماداتها ، سيتم إخراج المعتدي على الفور من المنزل ،
- محل إقامة الضحية أو مكان الاتصال بها (مشمول بالقانون رقم 13827 ، 2019)
- من قبل السلطة القضائية ؛ (مشمول بالقانون رقم 13827 لعام 2019)
- من رئيس الشرطة ، عندما لا تكون البلدية مقر المقاطعة ؛ أو (مشمول بالقانون رقم 13827 لعام 2019)
- من قبل الشرطة ، عندما لا تكون البلدية مقر المقاطعة ولا يوجد مندوب متاح في وقت شكوى. (مشمول بالقانون رقم 13827 في حالة البندين الثاني والثالث من رأس هذه المادة ، يتم إخطار القاضي في غضون فترة أقصاها 24 (أربع و عشرين) وتقرر ، في نفس الفترة ، الحفاظ على أو إلغاء التدبير المطبق ، بالتزامن مع النيابة العامة. (مشمول بالقانون رقم 13827 لعام 2019)

2. في حالات الخطر على السلامة الجسدية للضحية أو فعالية التدابير الوقائية في حالات الطوارئ ، لا تمنح الحرية المؤقتة للسجين. (مشمول بالقانون رقم 13827 لعام 2019)

عنوان الرابع الإجراءات الجزء الأول أحكام عامة

مادة 13° يخضع الإجراء و المحاكمة وتنفيذ القضايا المدنية والجنائية الناشئة عن ممارسة العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة لأحكام مدونات الإجراءات الجنائية والمدنية والقانون، فيما يتعلق بالأطفال والمراهقين والمسنين لا يتعارضون مع أحكام هذا القانون. مادة 14° يجوز إنشاء محاكم للعنف المنزلي والعائلي ضد المرأة هيئات قضائية عادية ذات اختصاص مدني وجنائي من قبل الاتحاد والمقاطعة الفيدرالية والأقاليم والولايات ،من أجل المقاضاة والملاحقة القضائية وإنفاذ الأسباب الناشئة عن ممارسة العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة. لدى الضحية خيار تقديم الطلاق أو حل العلاقة المستقرة في محكمة العنف الأسري و الأسري ضد المرأة. (مشمول بالقانون رقم 13894 لسنة 2019)

لفقرة 1 ، تُستبعد المطالبة المتعلقة بتقاسم الأصول من الولاية القضائية لمحاكم العنف المنزلي و الاسري ضد المرأة. (مشمول بالقانون رقم 13894 لسنة 2019)

2- بداية حالة العنف الأسري والعائلي بعد تقديم الطلاق أو تفكك اتحاد مستقر ، سيكون للعمل الأفضلية في المحكمة أينما كان. (مشمول بالقانون رقم 13894 لسنة 2019)

" فقرة وحيدة " يجوز عقد الأفعال الاجرائية ومتابعتها في الليل (الفترة المسائية) على النحو المنصوص عليه في قواعد التنظيم القضائي. مادة 15° التخصيص في حالة المعتدى عليه في الإجراءات المدنية بموجب هذا القانون، يحكم :

1- من محل إقامته أو مسكنه.

2- من مكان الواقع في أنّ الطلب كان قائما.

3- من موطن المعتدي (الجاني).

مادة 16° الاجراءات الجنائية العامة المشروطة بالمعتدى عليه الذي يتناوله هذا القانون، لا يسمح بالتمثيل إلا أمام القاضي وفي جلسة مخصصة لهذا الغرض قبل تلقي الشكوى وبعد سماع النائب العام.

مادة 17° تحظر التطبيق في قضايا حالة العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة المنحة (سلة غذائية) أو مزايا مالية ، كاستبدال هذه المنحة على عقوبة تنطوي على دفع غرامة.



الجزء الثاني التدابير الوقائية العاجلة القسم الأول (أحكام عامة)

مادة 18° عند استلام الملف بناء على طلب المعتدى عليه يجب على القاضي خلال فترة زمنية 48 (ثمانية وأربعين) ساعة :

- 1- معرفة الملف واتخاذ قرار بشأن تدابير وقائية عاجلة.
- 2- تحديد إحالة الضحية إلى وكالة المساعدة القانونية ، عند الاقتضاء ، بما في ذلك رفع دعوى قضائية للانفصال القانوني أو الطلاق أو فسخ الزواج أو حل العلاقة مستقرة أمام المحكمة المختصة ؛
- 3- التواصل مع وزارة الشؤون العامة لتحديد الأحكام السارية .
- 4 - تحديد المصادرة الفورية للسلاح ناري تحت حيازة المعتدي. (مشمول بالقانون رقم 13880 لسنة 2019)

مادة 19° يجوز منح التدابير الوقائية العاجلة من قبل القاضي بناء على طلب النيابة العامة أو بناء على طلب المعتدى عليه.

- 1- يمكن منح التدابير الوقائية العاجلة على الفور، بغض النظر عن جلسة الاستماع للأطراف وبيان المدعي العام يجب الإبلاغ على الفور.
 - 2- تطبق تدابير الحماية العاجلة منفردة أو تراكمياً ويمكن استبدالها في أي وقت بأخرى أكثر فعالية، دائماً هذه الحقوق معترف بها في هذا القانون إذا كانو للتهديد أو الانتهاك.
 - 3- يجوز للقاضي، بناء على طلب المدعي العام أو طلب المعتدى عليه اتخاذ تدابير وقائية جديدة على وجه السرعة أو مراجعة الإجراءات الممنوحة بالفعل سابقاً، إذا لزم الأمر بحماية المعتدى عليه وأسرهم وممتلكاتهم بعد الاستماع إلى المدعي العام.
- مادة 20° في أي مرحلة من مراحل تحقيق الشرطة والتحقيق الجنائي يمكن حجز المعتدي بأمر من القاضي أو بأمر من المدعي العام أو بناء على أمر سلطة الشرطة.
- "فقرة وحيدة " استثناء : يجوز للقاضي إلغاء الاعتقال السابق للمحاكمة إذا وجد اثناء الاجراءات أنه لا يوجد سبب للاشتباه وكذلك اعادة الأمر بمرسوم جديد لسبب يبرره بالأفراج.
- مادة 21° يتم اخطار (إبلاغ) المعتدى عليه ، خاصة تلك المتعلقة بدخول الجاني السجن و الخروج منه ، دون الاخلال باستدعاء المحامي أو المحامي العام.
- "فقرة وحيدة " المعتدى عليه لا يمكن تسليم أمر الاستدعاء أو الاشعار للجاني.

القسم الثاني تدابير وقائية عاجلة التي تلزم المعتدي

مادة 22° بمجرد العثور على ممارسة العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة ، بموجب هذا القانون ،يجوز للقاضي أن يتقدم فوراً الى المعتدي بشكل مشترك أو منفصل بتدابير الحماية والوقاية العاجلة التالية

تعليق حيازة أو تقييد حيازة الأسلحة مع الإتصال بالجهة المختصة عملا بالقانون رقم 10.826 المؤرخ في 22 كانون الأول عام 2003. الأبعاد من المنزل أو مكان المعيشة مع المعتدى عليه.

خطر سلوك معين بما في ذلك أ- الإقتراب من المعتدى عليه أو أقاربهم أو شهودهم وتحديد المسافة الدنيا بينهم وبين المعتدي. ب- الاتصال بالمعتدى عليه وأقاربه وشهوده بأي وسيلة اتصال ممكنة.

ج- الحفاظ على سلامة الجسدية والنفسية للمعتدى عليه من تكرار أماكن معينة.

تقييد أو تعليق زيارات المعنيين بأولادهم القصر بعد التشاور مع فريق الرعاية المتعدد الاختصاصات أو خدمة مماثلة.

توفير الغذاء المختص أو المؤقت.

حضور المعتدي في برامج التأهيل وإعادة التأهيل. و (مشمول بالقانون رقم 13,984 لسنة 2020)

7-سابعاً - المراقبة النفسية والاجتماعية للمعتدي ، من خلال المساعدة الفردية و / أو مجموعة الدعم.

(مشمولة بالقانون رقم 13,984 لسنة 2020)

لا تمنع التدابير المشار إليها في هذه المادة تطبيق التدابير الأخرى المنصوص عليها في التشريع المعمول به متى كان أمن المعتدى عليه أو الظروف تقتضي ذلك وينبغي إبلاغ الاجراء الى النيابة العامة.

في حالة تطبيق البند الأول ، حيث يكون الجاني في الشروط المذكورة في البند 6 من القانون 10.826 المؤرخ في 22 كانون الأول عام 2003 يجب على القاضي إبلاغ الجهة أو المؤسسة المعنية بتدابير الوقاية والحماية والاستعجال الممنوح وسيحدد تقييد حيازة الأسلحة كونه المسؤول المباشر للمعتدي عن الامتثال لأمر المحكمة تحت طائلة العقاب على ارتكاب الجرائم سوء التصرف أو العصيان حسب مقتضى الحال.

لضمان فعالية تدابير الحماية العاجلة يجوز للقاضي طلب المساعدة من قوة الشرطة في أي وقت.

تطبق على فرضيات المنصوص عليها في هذه المقالة عند الاقتضاء أحكام البند 5 و 6 من المادة 461 من القانون رقم 5.869 بتاريخ 11 كانون الثاني عام 1973 (قانون الاجراء المدني).

القسم الثالث

الإجراءات الوقائية (حماية) العاجلة للمعتدى عليه

مادة 23° يجوز للقاضي عند الضرورة دون الإخلال بالتدابير الأخرى: 1- إحالة الشخص الذي تعرض للعنف ومواليهم الى برنامج للمساعدة أو الحماية رسمي أو مجتمعي .

2- طلب عودة المعتدى عليه ومواليهم الى منازلهم بعد إبعاد الجاني.

طلب ابعاد المعتدى عليه من المنزل دون الإخلال بالحقوق المتعلقة بالملكات ورعاية الأطفال وتوفير الغذاء.

طلب فصل (إبعاد) كلا الطرفين.

مادة 24° من أجل حماية المورثة للملكات المجتمعية للزوجين أو تلك الخاصة بالملكات الخاصة بالمرأة يجوز للقاضي أن يحدد التدابير التالية: أ- استرداد الملكات التي استولى عليها المعتدي بطريقة غير صحيحة من المعتدى عليه.

ب- الحظر المؤقت لتنفيذ أعمال عقود شراء وبيع وتأجير الملكات المشتركة إلا بإذن قضائي صريح.



- ج- تعليق كافة التوكيلات الرسمية الممنوحة من قبل المعتدى عليه للجاني .
- د- توفير سند مؤقت عن طريق الإيداع القضائي عن الخسائر والأضرار المادية الناجمة عن ممارسة العنف المنزلي والعائلي ضد المعتدى عليه.
- " فقرة وحيدة " يتولى القاضي تعيين كاتب العدل للأغراض المنصوص عليها في أ و ب من هذا المقال. تحديد تسجيل الاعتمادات من الضحية في مؤسسة التعليم الأساسي الأقرب إلى منزلهم ، أو نقلهم إلى تلك المؤسسة ، بغض النظر عن وجود شاغر. (مشمول بالقانون رقم 13882 لسنة 2019).

القسم الرابع

جريمة عدم الامتثال لتدابير الحماية الوقائية العاجلة

عدم امتثال للتدابير الوقائية العاجلة

- مادة 24° عدم الامتثال لقرار قضائي يمنح تدابير حماية العاجلة المنصوص عليها في هذا القانون: 1- الاحتجاز من 3 أشهر إلى سنتين
- 2- تكوين الجريمة (مستقل عن الكفاءة المدنية للتدابير التي منحها القاضي).
- 3- في فرضية الاعتقال (السجن) في الجرم المشهود فقط السلطة القضائية التي تمنح أو تقرر الكفالة .
- 4- حكم هذه المادة لا يستبعد تطبيق العقوبات المناسبة.

الجزء الثالث " أداء وزارة العامة "

- مادة 25° تتدخل النيابة العامة عندما لا تكون طرفاً في القضايا المدنية و الجنائية الناشئة عن العنف المنزلي و العائلي ضد المرأة.
- مادة 26° تكون مسؤولية النائب العام دون المساس بالمهام الأخرى في حالة العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة عند اقتضاء الحاجة:
- 1- طلب قوات الشرطة والصحة العامة والتعليم والمساعدة الاجتماعية والأمن.
- 2- الإشراف على المنشآت العامة والخاصة لخدمة المرأة في حالة العنف المنزلي والعائلي والاعتماد على الفور التدابير الإدارية أو القضائية المناسبة فيما يتعلق بأي مخالفات موجودة.
- 3- تسجيل قضايا العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة.

الجزء الرابع

المساعدة القضائية

- مادة 27° في جميع الأعمال الاجرائية المدنية والجنائية يجب أن تكون المرأة في حالة العنف المنزلي والعائلي مصحوبة بمحامي باستثناء ما هو منصوص عليه في المادة 19° من هذا القانون.

مادة 28° ضمان للمرأة التي تعرضت للعنف المنزلي والعائلي الوصول الى خدمات المحامي العام أو المساعدة القضائية المجانية بموجب أحكام القانون في مقر الشرطة والقضاء من خلال رعاية محددة وإنسانية.

العنوان الخامس فريق خدمة متعدد التخصصات

مادة 29° يمكن لمحاكم العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة التي قد يتم انشاؤها أ، تعتمد على فريق رعاية متعدد التخصصات ،يتم دمجها من قبل محترفين متخصصين في المجالات النفسية والاجتماعية والقانونية والصحية.

مادة 30° يتوجب على فريق الرعاية متعدد التخصصات من بين غيرها من الواجبات المخصصة له بموجب التشريعات المحلية، تقديم إغانات مكتوبة للقاضي ودائرة النيابة العامة والمحامي العام عن طريق التقارير أو اللفظ في جلسة الاستماع وتطوير أعمال التوجيه الاحالة والوقاية وغيرها من التدابير التي تستهدف المعتدى عليه، والمعتدي وأفراد الأسرة مع إيلاء اهتمام خاص للأطفال والمراهقين.

مادة 31° عندما تتعد القضية يتطلب تقييم اضافي ،يمكن للقاضي تحديد العمل وصياغة مهنية مختصة بناءا على الاشارة من فريق الرعاية المتعدد التخصصات.

مادة 32° يجوز للسلطة القضائية عند إعداد مقترحاتها للميزانية توفير الموارد اللازمة لإنشاء فريق رعاية متعدد التخصصات والمحافظة عليه وفقا للقانون إرشادات الميزانية.

العنوان السادس أحكام انتقالية

مادة 33° في حين أن محاكم العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة غير منظمة فأن المحاكم الجنائية سوف تتراكم الاختصاصات المدنية والجنائية لمعرفة الحكم والأسباب الناشئة عن ممارسة العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة مع مراعاة أحكام الملكية في العنوان 4 من هذا القانون مدعومة بالتشريعات الإجرائية ذات الصلة.

" فقرة وحيدة " سيتم ضمان الحقوق الاستباقية في المحاكم الجنائية لمقاضاة ومحاكمة الأسباب المشار إليها في البند الرئيسي.

عنوان السادس
أحكام ختامية

مادة 34° قد تكون محاكم العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة مصحوبة بإنشاء وتنفيذ الوصايا اللازمة وخدمة المساعدة القانونية.

مادة 35 ° الاتحاد، والمقاطعة الاتحادية، الولايات والبلديات أن تنشئ وتشجع في حدود اختصاص كل منها:

مراكز غذاء متكاملة ومتعددة التخصصات للنساء والمعنيين لهنّ في حالة العنف المنزلي والعائلي .

منازل - ملاجئ للنساء والمعنيين لهنّ القصر في حالة العنف المنزلي والعائلي .

مراكز شرطة ومراكز دفاع العام والخدمات الصحية ومراكز الطب الشرعي المتخصصة في رعاية المرأة في حالة العنف المنزلي والعائلي.



برامج وحملات لمكافحة العنف المنزلي والعائلي .

مراكز تثقيفية وتعليم وتأهيل الجناة .

مادة 36° الاتحاد، الولايات والمقاطعة الاتحادية والبلديات على تشجيع وتكثيف أجهزتها في توجيهات ومبادئ هذا القانون.

مادة 37° يجوز ممارسة الدفاع عن المصالح والحقوق العابرة للأفراد المنصوص عليها في هذا القانون بشكل متزامن من قبل النيابة العامة التي تعمل في المنطقة تشكل بانتظام لائحة على الأقل بموجب أحكام القانون المدني.

فقرة وحيدة : يجوز للقاضي التنازل عن شرط ما من قبل الدستور عندما يفهم أنه لا يوجد تفاهم آخر مع تمثيل كاف لتقديم الطلب الجماعي.

مادة 38° سيتم ادراج إحصائيات عن العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة في قواعد بيانات الأجهزة الرسمية لنظام العدالة من أجل دعم نظام البيانات والمعلومات الوطني للمرأة.

فقرة وحيدة: يجوز لكاتب الأمن العام للولايات والمقاطعات الاتحادية إحالة معلوماتهم الجنائية إلى قاعدة بيانات وزارة العدل. المادة 38- أ. يقوم القاضي المختص بترتيب تسجيل إجراءات الحماية الطارئة. (مشمول بالقانون رقم 13827 ،

2019)

الفقرة الوحيدة. إجراءات الطوارئ الوقائية سيتم تسجيلها في قاعدة بيانات محفوظة

ينظمه مجلس العدل الوطني ، ويضمن الوصول إلى النيابة العامة ، مكتب المحامي العام وأجهزة الأمن العام والمساعدة الاجتماعية ، بهدف التفقيش وفعالية التدابير وقائي. (مشمول بالقانون رقم 13827 لعام 2019)

مادة 39° يجوز للاتحاد والولايات والمقاطعة الاتحادية والبلديات ضمن حدود صلاحيتهن وفقاً للمبادئ التوجيهية للميزانية المعنية وضع مخصصات محددة للميزانية في كل سنة مالية لتنفيذ التدابير المنصوص عليها في هذا القانون.

مادة 40° لا تستثنى الالتزامات المنصوص عليها في هذا القانون الالتزامات الأخرى الناشئة عن المبادئ التي أقرها القانون .

مادة 41° الجرائم المرتكبة في العنف المنزلي والعائلي ضد المرأة بغض النظر عن العقوبة المنصوص عليها لا تنطبق في القانون رقم 9.099 المؤرخ في 26 أيلول عام 1995.

مادة 42° مادة 313 من مرسوم القانون رقم 3.689 المؤرخ في تشرين الأول عام 1941 (قانون الإجراءات الجنائية) تصبح فعالة بالإضافة إلى البند التالي (رابعاً) : مادة 313

(رابعاً) : إذا كانت الجريمة تنطوي على العنف المنزلي وعائلي ضد المرأة بموجب أحكام القانون المحدد لضمان تنفيذ تدابير الحماية الطارئة .

مادة 43° الفقرة F من الفرع الثاني من المادة 61 من المرسوم قانون رقم 2.848 المؤرخ في كانون الأول عام 1940 (قانون عقوبات) يدخل حيز التنفيذ في الصياغة التالية:

مادة 61

الفرع الثاني :

الفقرة F : مع إساءة استخدام السلطة أو الساندة في العلاقات المنزلية في التعايش أو الاستضافة أو مع العنف ضد المرأة في شكل القانون المحدد.

مادة 44° مادة 129 من مرسوم القانون رقم 2.848 بتاريخ 7 كانون الأول عام 1940 (قانون عقوبات) يدخل حيّز التنفيذ مع التعديلات التالية:

مادة 129.....

*9 : اذا حدثت الأفة (الواقعة) ضد مقرب أو غير مقرب ، أخ ،زوج أو شريك أو مع من يعيش أو عاش أو مازال يعيش معه ، السائدة في العلاقات المنزلية من التعايش أو الاستضافة : العقوبة - احتجاز من 3 أشهر الى 3 سنوات .

*11 : في فرضية *9 من هذا المقال ،العقوبة سيتم زيادتها بمقدار الثلث اذا ارتكبت الجريمة ضد شخص ذو اعاقة.

مادة 45° مادة 152 من قانون 7.210 بتاريخ 11 تموز عام 1984 (قانون التنفيذ الجنائي) يدخل في حيّز التنفيذ في صياغة التالية:

مادة 152 :

فقرة وحيدة : في قضايا العنف المنزلي ضد المرأة ، يكون القاضي قادرا على تحديد الحضور الإلزامي للجاني في برنامج إعادة التأهيل والتعليم.

مادة 46° يدخل هذا القانون حيّز التنفيذ في مدة 45 (خمسة وأربعون) يوما بعد تعميمه.

برازيليا في 7 آب عام 2006

رئيس الجمهورية LUIS INÀCIO LULA DA SILVA

نائب الرئيس Dilma Rousseff



هل تعلم أن:

32% من النساء في حالة العنف لا " يبلغن " لاعتمادهنّ مالياً على المعتدي ؟ (تاريخ البحث 2017)

أحد عوامل الخطر التي تواجه المرأة في حالة العنف هو سلوك المعتدي لمنعها من العمل أو الدراسة؟

على الرغم من انجازات المرأة في سوق العمل والعديد من النساء يدرنّ منازلهنّ، لاتزال هناك صورة عدم المساواة بين النساء والرجال في هذا المجال .

بالإضافة الى ذلك ،يتم التمييز الفرق في الدخل : تحصل النساء على 73,8% من دخل الرجال.

هذا هو السبب في أنّه من المهم تشجيع تحقيق الاستقلال الاقتصادي للنساء ووضع إجراءات لادراجهنّ ودوامهنّ في سوق العمل بالإضافة الى التدريب والمهنية يضاف الى ذلك هدف زيادة الوظائف الرسمية مع عقد رسمي للنساء وبذلك ضمان حقوقهنّ العمالية.

وفقا لمنظمة الأمم المتحدة للمرأة، فإنّ تمكين المرأة وتعزيز المساواة بين الجنسين في جميع الأنشطة الاجتماعية و الاقتصادية هي ضمانات لتعزيز الاقتصاد بشكل فعّال ،وتعزيز الأعمال التجارية وتحسين نوعية حياة النساء والرجال والأطفال ، ومن أجل التنمية المستدامة .

احدى الطرق لتحقيق الاستقلال هي البحث عن الدورات والبرامج المهنية المجانية التي تقدمها الولاية والبلديات وحتى الشركات ، الاحتراف يمهد الطريق لكسب وظيفة وكسب دخل ثابت.

طريق آخر هو الريادة " انتاج " صنع المنتجات أو تقديم الخدمات هو خيار لكسب الدخل وتحقيق مكسب مالي، حتى بالنسبة التي تريد أن تصبح رائدة أعمال فأنّ التدريب جزء أساسي من نجاح الأعمال والربح، من الممكن أيضا أنّ تريب نفسك بواسطة الدورات المجانية المقدمة على الإنترنت أو حتى شخصيا.

يوفر Sebrae-SP عدة خيارات لأولئك الذين يقدمون على هذه الرحلة .

ريادة الأعمال الأنثوية

حلم امتلاك مشروع هو بالفعل بالمركز الرابع في قائمة أمنيات البرازيليين ، بعد السفر في جميع أنحاء البرازيل وشراء منزل خاص أو سيارة وفقا لتقرير (GEM) مراقب العالمي لريادة الأعمال عام 2016، 36% من البرازيليين يمتلكون مشروعا تجاريا أو قاموا ببعض الاجراءات في السنة الأخيرة لامتلاك شركة خاصة بهم

وفقا" للبحث الثاني تمثل النساء 51% من رواد الأعمال الأوائل ، تظهر هذه البيانات فرصة وتقدما لمشاركة الإناث ليس فقط في سوق العمل ولكن أيضا في ريادة الأعمال .

وفقا لبحث أجرته Sebrae، تتركز الشركات التي ترأسها النساء بشكل أساسي في أربعة مجالات : 16% المطاعم ، 16% خدمات منزلية ، 13% مصففي شعر ، 9% مستحضرات تجميل ، معظمهن يديرن أعمال في المنزل (35%).

تشير نقطة أخرى ذات صلة بالمسح (GEM) الى اهتمام النساء بالتدريب والاستعداد أكثر للقيام به.

تمثل ريادة الأعمال بالنسبة للمرأة لتحقيق الاستقلال المالي ، وفرصة للتوفيق بين الحياة الشخصية والمهنية كما هو الحال في حالة الأمهات الرياديات من الممكن أن يكون لديهن أعمال تجارية الخاصة ودعم أنفسهن ورعاية أطفالهن بالإضافة الى ذلك ، تسعى النساء الى تحقيق الرضا الشخصي بشيئ مختلف وجديد.

بالطبع ، انّ العناية بكل شئ ليست مهمة سهلة ولكن هناك خطوات و النصائح بحيث يمكن السير في مسار الأعمال بأمان أكبر .





خصائص رائدات الأعمال

- البحث عن المعلومات : ابحث عن المنتج أو الخدمة التي تريد تقديمها، وابحث عن المعلومات حوّل العملاء المحتملين والموردين ومن هم منافسيك ، مع هذا البحث يسهل تحديد الفرص وإعادة التفكير في فكرة العمل .
- أن تكوني ملتزمة : بشكل رئيسي في بداية الشركة ، سيتم تنفيذ الأنشطة والأعمال من قبل صاحبة العمل ، هذا سوف يتطلب جهدا شخصيا و التركيز على المهام.
- الاصرار " المثابرة " : ريّادة الأعمال هي تحدّ ، لانتشط عزمك ، كنّ متحمسا ، مقتنعا وآمن بالاحتمالات واحتفل بكل انجاز.
- تحديد الأهداف : فكّر بالمكان الذي تريد الوصول اليه ، حدّد أهداف المبيعات واكتساب العملاء والإيرادات على سبيل المثال ن يمكن تحديد الأهداف حسب اليوم والشهر والسنة هذا يجعل من السهل تحليل ما إذا كنت تحقق ماتم انشاؤه أم لا .
- تخطيط والمتابعة : لتحقيق وقياس الأهداف والغايات فأنت بحاجة الى تخطيط والمتابعة الأنشطة والنتائج وبهذا الشكل من الممكن أنّ تحقق شركتك نتائج جيدة .

التخطيط : الخطوة الأولى لبدء عملك (مشروعك)

هي الخطوة مهمة للأشخاص والشركات ، حيث يمكنك من خلالها وصّف المكان الذي تريد الوصول إليه ومتى وكيف بشكل أساسي.

بشكل عام يمكننا فهم التخطيط كأداة ادارية تمكن من :

لـ إدراك الواقع.

لـ تقييم المسّارات الواجب اتباعها.

لـ بناء الأفق، اشارة للمستقبل .

لـ هيكلية المراحل لتنفيذ الأهداف ضمن المعايير المناسبة.

لـ بشكل رئيسي، القدرة على اعادة تقييم العملية برمتها والقدرة على ذلك عندما يدرك المرء أنّ المسّارات خارج الأهداف المحددة .

ابداً بتحديد شركتك وهيكلية فكرة عملك ، هل ستكون نقطة تجارية هل ستبيع من الباب الى الباب أو تقدم الخدمة أو تنطوي على الإنتاج أو التصنيع ؟ ماهي العناصر التي ستعمل معها ، في أي منطقة ستعمل بها ، ماهو الفرق الخاص بك ؟

الخطوة التالية هي تقدير الاستثمار المطلوب لبدء الأنشطة، هل تستخدم مواردك الخاصة أم ستحتاج إلى الحصول على رصيد؟

مع وضع كل ذلك في الاعتبار ، قم بتنظيم الأفكار والأنشطة التي يتعين عليك القيام بها للتخطيط لافتتاح الشركة ، للقيام بذلك أجب عن الأسئلة التالية:

1. **تحديد الأهداف :** الى أين تريد الوصول ؟
2. **تحديد الأهداف (الغايات) :** ما هي القيم التي يجب عليك تحقيقها؟
3. **تعريف الأساليب :** كيف نصل الى الهدف والغايات؟
4. **إسناد المسؤوليات :** من سينفذ الإجراءات ؟
5. **تخصيص الوقت :** كم من الوقت سوف يستغرق منا لتحقيق الأهداف و الغايات ؟

هام ! من خلال عدم تنفيذ (تحليل) تخطيط الشركة، يكون رجل الأعمال في مخاطر أو يبقى دون اتجاه ، وبالتالي غير قادر على تنظيم نفسه ولا السيطرة على مصير الشركة.



كوني رائدة أعمال فردية مصغرى

بعد تحديد الفكرة والتخطيط للشركة ، حان الوقت لإضفاء الطابع الرسمي عليها، اذا كنت تعملين أو ترغبين في العمل بمفردك كبائعة ملابس أو محل حلويات أو مصففة شعر أو أدوات تجميل أو صانعة ملابس أو مصنعة أو صانعة للمطاط أو صانعة للمجوهرات أو أحد الأنشطة الـ 500 الخاضعة للرقابة قد بدأ بالفعل وأصبح من الممكن أن تكوني رائدة أعمال فردية مصغرى.

إيلاء الاهتمام للمتطلبات الواجب مراعاتها لتصبح رائدة أعمال فردية مصغرة:

📌 الفوائد حتى 81 ألف ريال برازيلي في السنة.

📌 لا تكوني شريكة أو مالكة أو مديرة لشركة أخرى.

📌 عدم وجود شريك

📌 لديك في الحد الأقصى عامل واحد.

📌 عدم وجود فرع.

من هي رائدة أعمال الفردية المصغرة مؤهلة قانونيا كاختيار لنظام ضريبي وهو جزء من نظام وطني بسيط مَعْفَى من الضرائب الفيدرالية (ضريبة الدخل ، برامج تكامل الاجتماعي ، الإسهام في تمويل الضمان الاجتماعي ، الأصول الثابتة ، المساهمة الاجتماعية في صافي الدخل) ، وبالتالي سوف تدفع فقط المبالغ الشهرية الثابتة 48,70 ريال برازيلي (تجاري أو صناعي) ، 52,70 ريال برازيلي (توفير خدمات) أو 53,70 ريال برازيلي (التجارة والخدمات) والتي سيتم تخصيصها للضمان الاجتماعي ، سيتم تحديث هذه المبالغ سنويا وفقا للحد الأدنى للأجور والمعدلات المعمول بها في عام 2018.

كل بداية عام تقوم الحكومة بتعديل المعدلات للاطلاع على القيمة الحالية لتلك الضرائب المذكورة أعلاه ، أدخل الصفحة الإلكترونية لرواد الأعمال <http://www.portaldoempreendedor.gov>

كيفية إضفاء الطابع الرسمي

إضفاء الطابع الرسمي لريادة الأعمال الفردية المصغرة يكون مجانيا في أي وقت من السنة عبر الصفحة الإلكترونية :

www.portalempreendedor.gov.br.

يتم تنفيذ العملية بالكامل إلكترونيا بما في ذلك إنشاء مستند واحد يتضمن السجل الوطني للشخص القانوني والمعهد الوطني للضمان الاجتماعي.

هام :أنت لاتدفعين أي شيء مقابل رسوم إضفاء الطابع الرسمي لتصبحي رائدة أعمال فردية مصغرة .

تذكر أنّ من الضروري معرفة قواعد البلدية لتشغيل عملك مهما كان لا تقم بالتسجيل إذا كان مشروعك لا يلائم المتطلبات البلدية خاصة فيما يتعلق بإمكانية العمل على هذا العنوان ، قبل التسجيل قمّ بإجراء استشارة مسبقة مع مجلس البلدية للمدينة .



فوائد أن تصبح رائدة أعمال فردية مصغرة

من خلال كونك رائدة أعمال فردية مصغرة والمساهمة في المعهد الوطني للضمان الاجتماعي سيكون لديك العديد من الفوائد :

- لديك سجل وطني للشخص القانوني .
- ككيان قانوني يحق لك الحصول على المنتجات والخدمات المصرفية والائتمان.
- إصدار فواتير للبيع لشركات أخرى وللحكومة.
- يمكنك التفاوض بشأن الأسعار والشروط الدفع مع التجار الجملة عند شراء البضائع لإعادة بيعها.
- القيام بأجراء أي نوع من التغيير في عملك أو إغلاق الشركة بسرعة وببساطة عبر الانترنت.
- تصبحين عاملة رسمية وفقا للقانون.
- الدعم الفني وامكانية الوصول الى جميع حلول من جمعية Sebrae.
- تغفى رائدة الأعمال الفردية المصغرة من المحاسبة وبالتالي لا حاجة الى كتابة كشوف حساب .
- بصفتك رائدة أعمال فردية مصغرة يحق لك التقاعد حسب العمر (60) عاما ، التقاعد والعجز واستحقاقات المرض وراتب الأمومة ، وبالنسبة الى المقربين (أب،أم) والفوائد والمزايا هي : بدل السجن ومعاش الوفاة

تعرف على المزيد

ريادة الأعمال مهمة ليست سهلة ، ولكنها مجزية وعاطفية ، للمساعدة في رحلة تنظيم المشاريع وزيادة فرص النجاح في الاعتماد مع Sebrae-SP ولدى Sebrae دورات ومحاضرات وورش عمل ومحتويات مختلفة تساعد رواد الأعمال في بناء أعمالهم التجارية الأولى وإدارتها.





SEBRAE DELAS SP

برنامج 1000 امرأة

تقوم Sebrae-SP ، جنبًا إلى جنب مع شركائها ، بتدريب النساء في حالات الضعف الاجتماعي في جميع أنحاء ولاية ساو باولو. هناك 25 ساعة من التدريب في أسبوعين ، مجانًا تمامًا ، مع شهادة في الموضوعات: المهارات السلوكية ، والتمكين ، وريادة الأعمال وإدارة الأعمال.

الهدف من برنامج 1000 امرأة Sebrae هو تغيير حياة النساء ، في حالات الضعف الاجتماعي ، اللواتي يرغبن في أن يصبحن أبطال قصتهن ، من خلال ريادة الأعمال كوسيلة لتوليد العمل والدخل والدمج الاجتماعي والإنتاجي.

فوائد:

التدريب على المهارات السلوكية والتمكين وريادة الأعمال وإدارة الأعمال ؛

إضفاء الطابع الرسمي على الأعمال

الحصول على الائتمان الأصغر بدون فائدة أو 0,35%

الوصول إلى الأسواق - منصات رقمية للنشر والبيع

التوجيه

تسريع عملك.



تدريب:

محاضرات - صحوة للقيام:

1. الآن ما هم
2. مرأتي
3. مساري
4. فتح النوافذ
5. يمكن للجميع قيام

ورش عمل - غير معقدة - ادارة اعمال

1. ريادة الأعمال
2. فكرة عملك
3. التمويل
4. التسويق
5. إضفاء الطابع الرسمي

بدعم من شركة Sebrae-SP وشركائها ، لديك فرصة عظيمة لتحقيق حلمك.

للتعرف على برنامج Sebrae Women 1000 بشكل أفضل ، ابحث عن أقرب مكتب أو اتصل بمركز الاتصال الخاص بنا 0800570 0800.

التمكين هو مدح ، وضع فتاة أو امرأة في المقدمة ، ومساعدتهن على التغلب على مساحتهن ، سواء تحدثن أو عمل. ليس أقلها: امدح نفسك. التمكين هو استعادة القوة. وهذا يعني أن أي شخص في أي مكان يمكنه التحكم في حياته وتحديد الأهداف واكتساب المهارات والتصرف. كما نأخذ السلطة ، نصبح أبطال حياتنا.

قمنا بإعداد هدية لك ، قم بزيارة الرابط وقم بتنزيل كتيب Dona de Mim (سيدة نفسي) على موقع

<http://bit.ly/sebraedonademim>. Sebrae

لمزيد من المعلومات :

يمكنك الاتصال بنا على الرقم (08005700800) أو على موقعنا www.sebraesp.com.br اذا كنت تفضلين ذلك فلدينا العديد من نقاط الخدمة الشخصية التي هي على استعداد لمساعدتك ، انظر القائمة أدناه :

Mogi Das Cruzes
Av. Francisco Ferreira Lopes, 345
Tel: (11)4723-4510

Araçatuba
Av. dos Araças, 2114
Tel: (18)3607-2970

Araraquara
Av. Maria Antônio Camargo de
Oliveira, 2903
Tel: (16)3303-2420

Santos
Av. Washington Luís, 176
Tel: (13)3208-0010

Barretos
Rua 14, 735
Tel: (17)3321-6470

Bauru
Av. Duque de Caxias, 1682
Tel: (14)3104-1715

Botucatu
Rua Dr. Costa Leite, 1570
Tél: (14)3811-1710

Campinas
Rua da Abolição, 881
Tel: (19)3284-2230

Capital - Centro
Rue 24 de Maio, 32
Tel: (11)3385-2350

Capital - Leste I
Rua Itapura, 270
Tel: (11)2090-4250

Capital - Leste II
Rue Victorio Santim, 57
Tél: (11)2056-7120

Capital - Norte
Rua Duarte de Azevedo, 280
Tel: (11)2972-9920

Capital - Oeste
Rua Clélia, 336
Tel: (11)3803-7500

Capital - Sul
Av. Adolfo Pinheiro, 712
Tel: (11)5525-5270

Franca
Av. Dr. Ismael Alonso Y Alonso, 789
Tel: (16)3111-9900

Santo André
Rua Coronel Fernando Prestes, 47
Tel: (11)4433-4270

Guaratinguetá
Av. João Pessoa, 1325
Tel: (12)3128-9600

Guarulhos
Av. Salgado Filho, 1800
Tel: (11)2475-6600

Jundiaí
Rua Vigário João José Rodrigues, 786
Tel: (11)4523-4470

Marília
Av. Brasil, 412
Tel: (14)3402-0720

Osasco
Rua Primitiva Vianco, 640
Tel: (11)2284-1800

Ourinhos
Rua dos Expedicionários, 651
Tel:(14)3302-1370

Piracicaba
Av. Rui Barbosa, 132
Tel: (19)3412-1070

Presidente Prudente
Rua Major Felicio Tarabay, 408
Tel: (18)3916-9050

Ribeirão Preto
Rua Inácio Luiz Pinto, 280
Tel: (16) 3602-7720

São Carlos
Av. Bruno Ruggiero Filho, 649
Tel: (16)3362-1820

São João da Boa Vista
Rua Presidente Franklin Roosevelt, 110
Tel: (19)3638-1110

São José do Rio Preto
Rua Dr. Presciliano Pinto, 3184
Tel: (17)3214-6670

São José dos Campos
Rua Humaitá, 227
Tel: (12)3519-4810

Sorocaba
Av.General Carneiro, 919
Tel: (15)3229-0270

Itapeva
Rua Ariovaldo Queiroz Marques, 100
Tel: (15)3526-6030

Registro
Rua José Antônio de Campos, 297
Tel:(13)3828-5060

Votuporanga
Av. Wilson de Souza Foz, 5137
Tel: (17)3405-9460



UNICAMP



**PREFEITURA DE
SÃO PAULO**

MPSP | **MINISTÉRIO PÚBLICO
DO ESTADO DE SÃO PAULO**